أكاديمية السادات للعلوم الأداريه

فرع طنطا

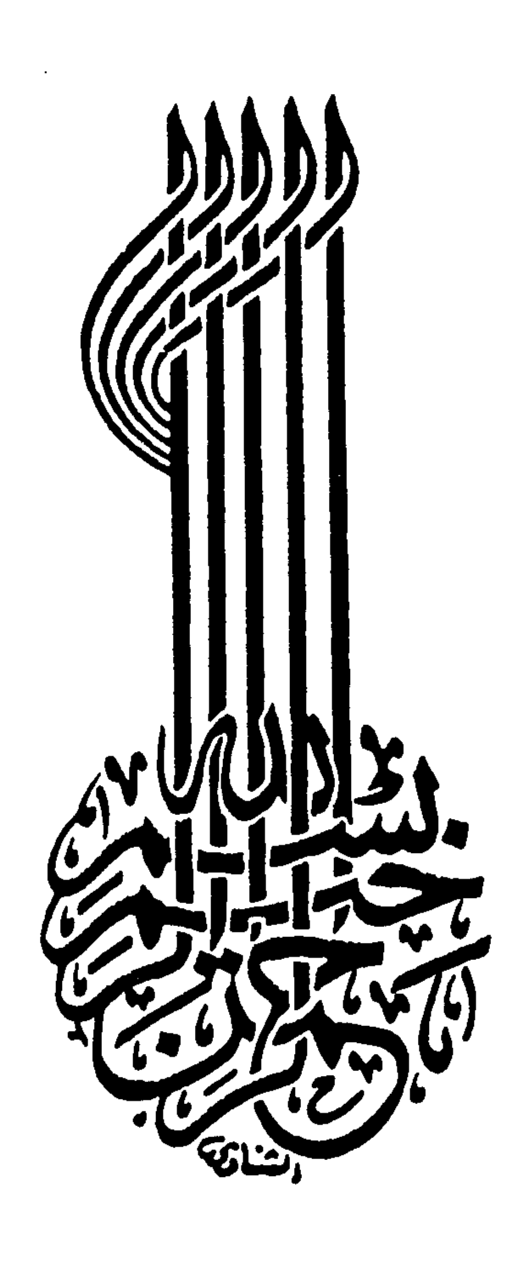
[سلسلة إصدارات مجلة النهضة الإدارية]

خصخصة مناخ الإستثمار
وتحرير الصناعات الصغيرة فى مصر

تأليف :

الدكتور / حمدى عبد العظيم

يناير ١٩٩٥


بسم الله الرحمن الرحيم

قواعد النشر فى السلسلة

١- تقدم المادة العلمية مكتوبة على الآلة الكاتبة من أصل وثلاث صور باللغة العربية .

٢- يقدم مع المادة العلمية نبذة عن المؤلف وبحوثه العلمية السابقة .

٣- يشترط أن تكون المادة العلمية فى مجال العلوم الإجتماعية بصفة عامة والتنمية الإدارية بصفة خاصة .

٤- يجب أن تكون المادة العلمية مبتكرة وتتناول قضايا متجددة تهتم بالتنمية الإقتصادية مع الاستفادة من تجارب الدول المتقدمة .

٥- ترسل المادة العلمية للتحكيم قبل النشر فى السلسلة ويتم أخطار المؤلف ولايتم رد الأوراق المرسله إلى الأكاديمية فى حالة الإعتذار عن النشر .

٦- يتم التعاقد مع المؤلف حسب النظم المعمول بها وبإتفاق الطرفين فيما يتعلق بتكاليف الطبع والنشر وعمولات التوزيع .

٧- المراسلات :

- توجه المراسلات إلى العنوان التالى :

الأستاذ الدكتور / عميد فرع أكاديمية السادات بطنطا .

العنوان : ١٥ شارع قطينى - طنطا - مصر

ت : ٠٤٠/٣٢٢٠١٧ .

تقديم

بعون الله وتوفيقه وتحقيقاً لدور أكاديمية السادات للعلوم الإدارية فى خدمة المجتمع ودعم جهود التنمية الإقتصادية بصفة عامة والتنمية الإدارية بصفة خاصة ومن منطلق حرص الأكاديمية على أن تكون فروع الأكاديمية المنتشرة فى بعض محافظات الجمهورية مراكز أشعاع علمى نقدم كتاب الثانى فى سلسلة أصدارات فرع الأكاديمية بطنطا .

ويدور موضوع هذا الكتاب حول مناخ الإستثمار المناسب لظروف التحرير الإقتصادية سواء من الناحية التشريعية أو الناحية الإدارية وأثر ذلك على تحرر الصناعات الصغيرة فى مصر وعلى علاج إختلالافتها الهيكلية .

وقد حرص مؤلف هذا الكتاب الدكتور / حمدى عبد العظيم - عميد فرع الأكاديمية بطنطا على أن تكون موضوعات هذا الكتاب شاملة لآخر التطورات الإدارية والاقتصادية التى حرصت مصر على تطبيقها لتنقية مناخ الإستثمار وتشجيع الصناعات الصغيرة وتصويب أوضاعها المالية والإدارية وزيادة دورها فى علاج مشكلة البطالة .

ونسأل الله أن يتحقق الهدف من أصدار هذه السلسلة وهو المساهمة فى النهوض بالتنمية الإقتصادية والإدارية من أجل رفعة شأن مصر بين الأمم الناهضة " والله الموفق والمستعان "

رئيس الأكاديمية

أ.د/ مصطفى رضا عبد الرحمن

مقدمـــة

شهدت مصر خلال السنوات الماضية تطورات إقتصادية متعددة فى إطار برنامج الاصلاح الإقتصادى إستهدفت تصويب الهياكل الإنتاجية للمشروعات الصناعية العامة والخاصة وتنقية مناخ الاستثمار من المشاكل أو المعوقات التى كانت تواجه المستثمرين المصريين والعرب والأجانب الأمر الذى تطلب إصدار العديد من التشريعات الاقتصادية فى العديد من المجالات مثل تشريعات الضرائب والجمارك والاستيراد والتصدير والبنوك وأسواق المال والنقد الأجنبى ، والعلاقة بين المالك والمستأجر وتشريعات حماية المستهلك من الغش التجارى وتحديد مصدر السلع المتداولة فى الأسواق . وذلك مع الحرص على تبسيط الأجراءات والقضاء على المعوقات الإدارية أو البيروقراطية التى كان لها آثار سلبية على رغبة صغار المستثمرين ورجال الصناعات الصغيرة فى إنشاء المشروعات أو إجراء توسعات فيها بحيث تكون قادرة على توفير فرص عمل للشباب بالإضافة إلى توفير إحتاجات النشاط الاقتصادى من قطع الغيار والمستلزمات الوسيطة .. ألخ .

ولتحقيق ماسبق فلابد من العمل على علاج الإختلالات الهيكلية التى تواجه الصناعات الصغيرة وتحريرها من المشاكل الإدارية والتمويلية والفنية وتوفير سبل الدعم اللأزم لها .

وفى هذه الدراسة نتناول إتجاه الدولة إلى خصخصة قوانين المال والإستثمار وتنقية المناخ التشريعى للإستثمار فى مصر ، وعرض الوضع الراهن للمناخ الإدارى والقانونى للإستثمار الصناعى ثم دراسة الأوضاع الإقتصادية للصناعات الصغيرة وكيفية تنميتها وزيادة دورها الإقتصادى والإجتماعى فى ظل مناخ التحرير الإقتصادى .

المؤلف

المبحث الأول
خصخصة قوانين الإستثمار والمال

لم يعد هناك ثمة مفر من السير قدماً على طريق التحرير الإقتصادى فى عالم تتجه فيه معظم الدول إلى الخصخصة ، وإلى تحرير التجارة العالمية من كافة القيود التعريفية وغير التعريفية والسماح لعوامل الإنتاج بالتنقل بحرية عبر أنحاء العالم من أجل تعميق التخصص وتقسيم العمل الدولى . وقد ساعد فى هذا الإتجاه سقوط النظرية والتطبيق الشيوعى وإعمال المبادئ الإشتراكية فى مجال الإقتصاد القومى وما أسفر عنه من كوارث إقتصادية ظلت فترة من الزمان كامنة تحت السطح حتى إنطلق البركان وسقطت الأقنعة وإنطفأ بريق الشعارات الجوفاء فى الليل إلبهيم الذى طالما خيم على العالم الثانى والدائرين فى فلكه من دول العالم الثالث . وهاهى الصين تتجه إلى التحرير الإقتصادى وتحقق معدلات للنمو فى الدخل أو الناتج القومى تربو على ١٣٪ ، وهو مالم تشهده من قبل .

وفى غمار السعى الحثيث إلى التحرير الإقتصادى تبدو الحاجة ماسة إلى تحرير القوانين المنظمة للإستثمار ولأسواق المال أو مايمكن أن نطلق عليه عملية خصخصة قوانين المال والإستثمار . وينطوى مفهوم خصخصة القوانين على إعادة صياغة القوانين ذات الصلة بالإستثمار وبأسواق المال بحيث تعطى مزيداً من الحرية والخصوصية أو الفردية للمشروعات

الإستثمارية والأسواق المالية . وبعبارة أخرى العمل على تحويل القوانين التى تمنح حقوقا متعددة للسلطات الحكومية لكى تتدخل فى أعمال وقرارات المشروعات الخاصة إلى قوانين تمنع كافة أشكال الوصاية أو التدخل الحكومى فى القرارات الإدارية والسياسات التى تطبقها مشروعات الإستثمار وتكتفى فقط بالمراقبة لمنع الإنحراف أو الإحتكار أو الإضرار بالمجتمع أو بالبيئة المحيطة بالمشروع . وإذا كان قانون الإستثمار ومعظم قوانين التحرير الإقتصادى قوانين خاصة بطبيعتها تدرج تحت مسمى (القانون الخاص) وأحكامه ، فإن هذا لايمنع البحث عن إمكانيات التطوير إلى الأفضل ومنح المزيد من الحريات والإستقلال والفردية للمشروعات الجديدة . ومن هنا جاء حرص القائمين على برامج الإصلاح الإقتصادى على تطوير القوانين المالية والنقدية والتجارية وغيرها المتعلقة بدفع الإستثمارات إلى الأمام مع زيادة قدرة المشروعات على إستيعاب عملة جديدة حتى تختفى مشكلة البطالة ، وهكذا نجد أن مصر إتجهت إلى أصدار عدة قوانين ذات علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالإستثمارات مثل قانون الضريبة على المبيعات ، وقانون الضريبة الموحدة ، وقانون سوق المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ وقانون البنوك وقانون سرية الحسابات فى البنوك بالإضافة إلى تعديلات قانون النقد الأجنبى وقانون الجمارك وقوانين الإستيراد والتصدير وقانون العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية وقانون العمل الموحد ، وذلك يوضح أن مرحلة التحرير الإقتصادى أصبحت تحتاج إلى تنقية كافة القوانين التى صدرت فى سنوات سابقة على هذه المرحلة من أجل جعلها تتلام مع طبيعة المرحلة

الجديدة . وفى هذا الإطار جاء قانون ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ الخاص بقطاع الأعمال العام الذى أستهدف تحرير الشركات العامة من كافة القيود واللوائح أو الإجرات والسياسات المعوقة لأدائه والمرتبطة بمرحلة التطبيق الإشتراكى فى مصر وجاء قانون إعداد القيادات للترقى رقم ٥ لسنة ١٩٩١ أيضا مدعماً لنفس الإتجاه حيث جعل القيادات والإدارة العليا بناء على إعلان ومسابقة بين المتقدمين لشغل الوظائف القيادية وليس بالأقدمية المطلقة دون النظر إليالكفاءات والخبرات المتميزة .

أما قانون الإستثمار رقم ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ فقد أستهدف تحقيق مايلى :

١- الحرص على حصول المستثمر المصرى على نفس المزايا أو الحوافز التى يحصل عليها المستثمر الأجنبى أو العربى داخل مصر وذلك كخطوة ضرورية لتشجيع القطاع الخاص المصرى على التوسع فى الإستثمار وخلق مناخ موات لعملية الخصخصة .

٢- تشجيع مجالات الإستثمار والأنشطة الهامة فى ضوء أولويات خطط وبرامج التنمية الإقتصادية والإجتماعية .

٣- الحد من مشاكل البيروقراطية الإدارية والمعوقات الأجرائية التى يتعرض لها المستثمرون وبحيث يتعاملون مع جهة واحدة بدلاً من جهات متعددة .

٤- توفير الأمان للمستثمر من المخاطر التجارية وغير التجارية التى ترتبط بسياسات الدولة أو العوامل الطبيعية أو الإجتماعية أو السياسية .

٥- تقديم مزيد من الحوافز المشجعة للمستثمرين بصفة عامة مقارنة بالحوافز التى كانت موجودة فى قانون ٤٣ ، وقانون ٣٢ اللذين ألغاهما القانون ٢٣٠ .

برامج تحقيق الأهداف السابقة :

أ- تعمد المشروع تعديل اسم القانون ليصبح (قانون الإستثمار) بدلاً من (قانون إستثمار المال العربى والأجنبى والمناطق الحرة) وذلك بحيث يشمل حصول المصريين على نفس المزايا مع الخضوع لنفس الأحكام أو المعاملة .

ب- تضمن القانون الأنشطة التى يمكن الاستثمار فيها والحصول على مزايا وأحكام القانون وهى :

- إستصلاح وإستزراع الأراضى البور والصحراوية .
- الصناعة .
- السياحة .
- الإسكان والتعمير .
- جميع الأنشطة المكملة والمتممة والمرتبطة بها .
- الأنشطة الإقتصادية التى تحتاج إلى تكنولوچيا حديثة .
- الأنشطة الإقتصادية التى تستهدف زيادة الصادرات أو خفض الاستيراد ، أو تكثيف الأيدى العاملة لعلاج مشكلة البطالة .

جـ - لم يشترط القانون فى تعريفه للمال المستثمر بالنسبة للألات والمعدات ووسائل النقل وغيرها مما يلزم لقيام المشروع أن تكون متفقة مع التطورات الفنية أو لم يسبق إستعمالها وهو مايعنى أمكانية أستيراد آلات قديمة .

د- إستحدث القانون نوعاً جديداً من رأس المال المستثمر وهو [النقد المصرى الذى يتم الوفاء به بموافقة الجهات المعنية مقابل إلتزامات مستحقة الأداء بنقد أجنبى حر ، وذلك إذا أستخدم فى إنشاء أحد المشروعات أو التوسع فيها] .

هـ - أعطى القانون للمشروع أعفاء من الضرائب خمس سنوات وأجاز مد المدة إلى عشر سنوات بموافقة مجلس الوزراء وذلك بدلاً من ثمان سنوات فى القوانين السابقة .

و - جواز مد الإعفاء إلى ١٥ سنة لمشروعات التعمير وإنشاء المدن الجديدة وذلك بقرار من مجلس الوزراء بدلاً من رئيس الجمهورية فى القوانين السابقة .

ز - إضافة الأعفاء الضريبى للمناطق الصناعية الجديدة والمناطق النائية لمدة عشر سنوات وجواز مدها إلى ١٥ سنة بموافقة مجلس الوزراء .

حـ - زيادة حد الأعفاء الضريبى لمدة سنتين بالنسبة للمشروعات إذا تجاوزت نسبة المكون المحلى فى الألات والمعدات والتجهيزات ٦٠٪ ولصاحب المشروع أن يتقدم بطلب للحصول على هذا الإعفاء خلال

شهر من بداية الإنتاج أو مزاولة النشاط .

ويعتبر البعض هذا الشرط متضارباً حالياً مع أحكام أتفاقية الجات ويجب العدول عنه خلال الفتره الأنتقالية التى حددتها جولة أورجواى ١٩٩٣ .

ط- أعطى القانون للمشروع ميزة جديدة وهى الأعفاء خمس سنوات للتوسع الناتج عن الزيادة فى رأس المال الذى يضيف أصولاً رأسماليه ثابته جديدة للمشروع ، كما أضيفت ميزة جديدة وهى اعفاء ثلاث سنوات على الزيادة فى رأس المال النقدى الذى يستخدم فى أصلاح الإختلال فى الهياكل التمويلية للمشروعات القائمة .

س- سمح القانون للشركات المساهمة التى تستثمر أموالها فى نشاط إستصلاح وإستزراع الأراضى الصحراوية بتملك هذه الأراضى .

ك - جواز قيام الخبراء والعاملين الأجانب فى مشروعات الإستثمار فى مصر بتحويل نسبة تزيد على ٥٠٪ ممايحصلون عليه من دخل إلى الخارج بعد موافقة هيئة الإستثمار .

م- تحديد وعاء الضريبة الجمركية على أساس قيمة المكونات الأجنبية من السلع التى تشتمل على مكونات محلية وذلك بالسعر السائد وقت خروجها من المنطقة الحرة إلى داخل البلاد .

ن- خضوع مشروعات الإستثمار التى تقام فى المناطق الحرة والتى

لايتطلب نشاطها دخول أو خروج سلعه لرسم سنوى قدره ١ ٪ من إجمالى الإيرادات . وذلك بدلاً من نسبة ٣٪ على القيمة المضافة السنوية فى القانون السابق .

ش- يحصل العاملون فى المشروع الإستثمارى على أرباح لأتقل عن ١٠٪ دون وجود أى قيود على هذه النسبة . وذلك خلافاً لما هو عليه الحال فى القانون ١٥٩ لسنة ٩١ الخاص بالشركات المساهمة أو القانون ٢٠٣ لسنة ٩١ الخاص بقطاع الأعمال العام والذى جعل هناك حد أقصى للتوزيع وهو عدم جواز زيادة الأرباح الموزعة عن مجموع الأجور السنوية التى يتقاضاها العاملون فى المشروع .

ص- ألغى القانون أعفاء فوائد القروض بالنقد الأجنبى من الضريبة ، وهو مايعتبره البعض إنتقاصاً من المزايا التى كانت ممنوحة للمستثمرين من قبل ويؤدى إلى زيادة أعباء المشروعات الجديدة .

ض- أعطى القانون لمجلس الوزراء الحق فى التدخل فى تسعير بعض السلع الضرورية التى تنتجها المشروعات الإستثمارية فى حالات الضرورة وذلك بالإسترشاد بالتكلفة الإقتصادية . وذلك مع عدم الإخلال بمبدأ المساواة بين المشروعات القائمة فى ظل قانون الإستثمار وتلك المشروعات المماثلة التى لاتخضع للقانون على أن تكون المساواة بصورة تدريجية تحددها اللائحة التنفيذية للقانون .

ع- جواز إستفادة المستثمر الذى يشترى المديونية الخارجية بالخصم بمزايا ،

وحوافز قانون الإستثمار إذا قام بإستثمار الأموال بعد تحويل الدين إلى عملة مصرية وبذلك تتعدد المزايا التى يحصل عليها المستثمر فى هذه الحالة من أعفاءات ضريبية وجمركية وخصم الأموال وتحويلها إلى الخارج دون التقيد بفترة زمنية أو مدة معينة وهو مايعتبره البعض إسرافاً لأمبرر له .

وفيما يتعلق بالقانون المذكور نجد أن الحرص على التكيف مع الخصخصة يقتضى أن يتم تعديله هو الأخر فى نهاية المرحلة الثانية من الإصلاح الإقتصادى حيث مضت الآن خمس سنوات على إصداره والعمل به ويجب إعادة النظر فى بعض بنوده أو مواده من أجل تعميق الخصخصة وفى ضوء التطبيق خلال السنوات السابقة ويختص قانون ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بالشركات المساهمة المصرية ويتيح هو الآخر للمستثمر العديد من المزايا والحوافز الضريبية والجمركية وغيرها . وكذلك حماية حقوق العاملين فى الشركات وتوزيع الأرباح ، والأكتتاب فى أسهم رأس المال مع تحديد حد أدنى لرأس مال الشركة المساهمة لايقل عن مليون جنيه مصرى .

ويعتبر هذا القانون بمثابة المرجع النهائى فى حالة عدم وجود نص فى أحد قوانين الإستثمار الأخرى حيث أحال عليه المشرع فى بعض بنود قانون قطاع الأعمال العام وكذلك فعلت بقية القوانين الآخرى . وقد نص قانون الإستثمار على أنه لأيجوز فرض أعباء أو ألتزامات مالية على المشروع تخل بمبدأ المساواة فى تكاليف المدخلات بين هذه المشروعات ومشروعات

القطاع الخاص العاملة فى نفس النشاط وهو ما يعنى المساواة فى معاملة الشركات من حيث أعباء الطاقة أو الكهرباء التى كانت تقدم لمشروعات الإستثمار وفقا للأسعار العالمية بينما تحصل عليها مشروعات الإستثمار الخاضعة لقانون ١٥٩ بأسعار مدعمه ، ممادفع المشروع إلى تحقيق المساواة وتطبيق ذات المعاملة على شركات الإستثمار الخاضعة لقانون ٢٣٠ لسنة ١٩٨٩ .

ويعتبر قانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ من أهم القوانين المساندة لبقية قوانين الإستثمار حيث ينظم عملية أصدار أسهم رأس المال والإكتتاب فيها وتداولها فى البورصة والربط بين المزايا والحوافز الضريبية والجمركية ، والقيد فى البورصة المحلية والمؤسسات العاملة فيها وكيفية منع الإحتكار أو الأستغلال وبيان أحكام أنشاء البورصات المحلية والمؤسسات العامله فيها وكيفية منع الإحتكار أو الإستغلال وبيان أحكام إنشاء صناديق الإستثمار للتعامل فى الأوراق المالية ، وأحكام ، تكوين إتحادات للماهمين من العاملين فى الشركات الإستثمارية . وقد أستهدف القانون ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية تشجيع التعامل فى أسواق المال المصرية والمساعدة فى عملية الخصخصة للشركات العامة التى يتقرر بيعها أوجزء منها فى أطار توسيع قاعدة الملكية وإتاحة الفرصة للقطاع الخاص للمساهمة فى رؤوس أموال شركات قطاع الأعمال العام سواء كانوا عاملين فى الشركات أو أفراد أو قطاع خاص منظم ، كما يتضمن

القانون واللا ئحة أحكام زيادة رأس المال ، وأحكام الجمعيات العمومية ومجالس الإدارة ، والتصفية .... آلخ .

وتعتبر القوانين التالية أمثلة لما نطلق عليه خصخصة التشريع . ولما كان الإقتصاد المصرى يشهد الآن تحولات جذرية فى المناخ الاستثمارى وفى شركات قطاع الأعمال العام فقد صدرت عدة قوانين ولاتزال هناك العديد من القوانين بشكل متتابع ، وهى :

- تشريعات تهدف إلى تطبيق قانون العمل الموحد .
- تشريعات تستهدف توحيد كافة قوانين الإستثمار فى قانون موحد .
- تشريعات تعديل الضرائب الجمركية كل فترة لتخفيض الحد الأقصى الذى أصبح الآن ٧٠٪ ، وينتظر أن ينخفض هذا الحد إلى ٥٠٪ فقط وفقا لبرنامج الإصلاح الإقتصادى المتفق عليه على المؤسسات الدولية .
- تشريعات سداد المديونيات الزراعية المستخدمة على المزارعين لجهات حكومية .
- تشريعات العلاقة بين المالك والمستأجر فى الأراضى الزراعية .
- تشريعات العلاقة بين المالك والمستأجر للمساكن والعقارات المبنية .
- تشريعات الأستيراد والتصدير والتعامل فى النقد الأجنبى وكيفية وإجراءات تصديره إلى الخارج .
- تشريعات الضريبة العامة على المبيعات والضريبة الموحدة .

- تشريعات سرية الحسابات والتأمين على الودائع فى البنوك .
- تشريعات اصلاح التعليم بما يتناسب مع الظروف الإقتصادية الجديدة للمجتمع .

ولاشك أن كافة التشريعات السابقة تجئ جميعها فى إتجاه تعميق الحرية الإقتصادية ودعم قوى السوق الحرة فى تخصيص الموارد الإقتصادية ودعم برامج الإصلاح الإقتصادى إلا أنها يجب أن تتحرى التنسيق والتوفيق بين مختلف الإعتبارات والجوانب الإقتصادية والإجتماعية للمرحلة القادمة وبحيث تكون أداة تنقية وتطوير للمناخ الإستثمارى فى مصر يقضى على كافة المتاعب أو المشاكل التى طالما عانى منها المستثمرون المصريون والعرب والأجانب وبحيث يمكن جذب مدخرات المصريين المودعة فى الخارج والتى أعلن أخيراً فى مجلس الشعب المصرى أنها تبلغ ٨٢ مليار دولار لايستفيد منها الإقتصاد المصرى شيئاً . وذلك بالإضافة إلى الأموال العربية المستثمرة خارج الوطن العربى والتى تقدر بنحو سبعمائة مليار دولار لايحصل منها العرب إلا على النذر اليسير الذى يتخذ شكل الفوائد مع التعرض للعديد من المخاطر السياسية الخارجية فى الوقت الذى يعاد فيه إقراض بعض هذه الأموال للدول العربية المدينة وعلى رأسها مصر . ومن ثم فقد آن الأوان للحصول على هذه الأموال فى صورة إستثمارات منتجة تفيد الإقتصاد المصرى وليس فى صورة ديون خارجية ترهق كاهل الإقتصاد ويستفيد منها الدول الأوربية والأمريكية وغيرها من الدول الدائنة .

ورغم كافة التعديلات التشريعية التى حدثت فى مصر بمناسبة تحرير

الأقتصاد المصرى إلا أن هناك حاجة إلى تعديل المزيد من التشريعات المرتبطة بمرحلة التأميم والتطبيق الاشتراكى خاصة قوانين العمل والأجور والتأمينات الأجتماعية وقوانين المزايدات والمناقصات والخدمات الحكومية وقانون التعاونيات وقوانين الرقابة على الصادرات والواردات والحجر الزراعى والحجر الصحى والشهر العقارى ...... ألخ . إذ أن كافة هذه التشريعات بحاجة إلى إعمال روح الخصخصة فيها حتى تكون أدوات دافعه للتحول الذى يجرى الأن فى إتجاه تطبيق آليات السوق الحرة والتخلص من القيود أو المعوقات المرتبطة بكافة أجراءات الرخص والتشغيل والرقابة والمتابعة وغيرها .

ولعل قانون الإدارة المحلية هو الآخر بحاجة إلى التعديل لإعطاء دفعة للمحليات بحيث تكون أداة فعالة فى تنشيط الإستثمار والمشاركة الشعبية فى توفير فرص العمل للشباب ورفع مستوى المعيشة فى المدن والقرى لتقليل الفجوة بين الريف والحضر . وبعبارة آخرى فإن تعديل هذا القانون يمكن أن يساهم فى الإسراع بخطى الخصخصة فى المحافظات سواء فيما يتعلق بالمشروعات الانتاجية أو الهيئات والأنشطة الخدمية أو المشاركة الشعبية فى الإستثمار وعلاج المشكلات القومية التى تعرقل حركة الإصلاح الإقتصادى مع تقليل الأعباء على الموازنة العامة للدولة .

المبحث الثانى

المناخ الإدارى والقانونى للإستثمار فى مجال الصناعة

وتحرص معظم الدول المتقدمة والنامية على تنقية المناخ الإستثمارى من أية شوائب أو معوقات تشريعية أو إدارية تعوق تدفق وتنمية الإستثمار فى مجال الصناعات المختلفة وبحيث تعمل على تشجيع الإستثمار والتوسع فى الإنتاج والتصدير ومايرتبط بذلك من زيادة فى الدخل القومى وزيادة فى عوائد القيمة المضافة للناتج المحلى الإجمالى مع زيادة معدلات التشغيل أو التوظيف بهدف القضاء على البطالة ومايرتبط بها من سلبيات إقتصادية وإجتماعية .

وفى هذه الدراسة نتعرف على طبيعة الإجراءات الإدارية والأحكام القانونية المؤثرة على عملية الإستثمار فى مصر . إذ نجد أنه عندما يريد أحد المستثمرين الحصول على ترخيص لإنشاء مشروع صناعى فإنه يلتزم بإتباع الخطوات التالية من بداية تقديم الطلب للترخيص حتى الحصول على التمويل اللازم لمزاولة النشاط وهى :

أ- يتقدم المستثمر بطلب تسجيل لدى إدارة التراخيص الصناعية بالهيئة العامة للتصنيع ويرفق بالطلب صورة من عقد الشركة .

ب- يقدم المستثمر فى حالة رغبته - طلبا لدراسة الجدوى الإقتصادية لمشروعات تقوم بها الهيئة بعد سداد رسوم قدرها مائتى جنيه .

جـ- تقوم الهيئة العامة للتصنيع بمنح الموافقة خلال فترة زمنية قدرها أسبوع من تاريخ تقديم الطلب .

د- إذا أراد المستثمر إستيراد بعض المعدات أو المستلزمات فإنه يتقدم بطلب لإدارة التراخيص الصناعية موضحاً به المصنع وطبيعة عمله ورخصة التشغيل من أصل وصورة والمعدات المطلوب إستيرادها .

هـ- إذا كان المشروع الصناعى سوف يتوطن فى إحدى المدن الجديدة فإن المستثمر عليه إستيفاء طلب التسجيل ثم يرفق بالطلب صورة لعقد الشركة مع سداد رسوم التسجيل وقدرها مائة جنيه .

و- وتقوم الهيئة العامة للتصنيع بإعداد دراسة جدوى للمستثمر فى حالة رغبته مقابل تكاليف الدراسة وقدرها مائتى جنيه .

وبعد ذلك يحصل المستثمر على موافقة كتابية من الهيئة .

وتقوم هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة بتخصيص الأراضى لموقع المشروع .

وفى حالة رغبة المستثمر فى تعديل نشاطه يقوم بملأ بيانات التعديل المطلوب للمشروع ويسدد مائة جنيه رسوم التعديل ، ويرفق مع طلب تعديل النشاط الإستثمارى صورة من شهادة السجل الصناعى الذى يتم الحصول عليه من الهيئة العامة للتصنيع ، وصورة من رخصة التشغيل للمشروع ، وصورة لموافقات الهيئة العامة للتصنيع على تعديل نشاط

المشروع . وتقوم الهيئة بعد ذلك بإعداد دراسة جدوى للتعديل مقابل رسوم قدرها مائة جنيه ، ويتقدم المستثمر بطلب إلى مكتب الإستثمار الصناعى بالمدن الجديدة يوضح به نشاطه ويرفق مع الطلب صورة من موافقة الهيئة العامة للتصنيع على تعديل نشاط المشروع وذلك بالإضافة إلى تقديم تقرير عن البرنامج الزمنى لتنفيذ المشروع .

وعلى المستثمر أن يقدم أصل وصورة من فواتير الشراء للمعدات المطلوبة لتعديل نشاط المشروع ، وللتيسير على المستثمرين تقوم الهيئة العامة للتصنيع بإعداد قائمة بالأنشطة الإستثمارية التى تحتاج إلى موافقة الهيئة وهى :

أولاً :- الأنشطة العالية الإستهلاك للطاقة :-

وذلك مثل خام الألومونيوم ، والسبائك الحديدية .

ثانياً : صناعات التجميع :-

ويتم الموافقة على نشاط صناعات التجميع فى حالة توافر الحد الأدنى لمكونات التصنيع كمايلى :-

١- منتجات مكونات لاتقل عن ٦٠٪ تصنيع محلى وهى :-

- الأجهزة المنزلية .
- اللوارى والأوتوبيسات الكاملة .
- معدات الرى والزراعة والجرارات الزراعية .

- الموتوسيكلات والدراجات .
- محركات الديزل والمحركات الكهربائية .
- عدادات المياه والكهرباء .
- آلات الورش .

٢- منتجات تجميع لأتقل نسبة التصنيع المحلى بها عن ٤٠٪ وهى :-

- أجهزة الفيديو .
- سيارات الركوب
- المركبات الصيدلية .
- منتجات المصانع الحربية .
- الدخان ومنتجاته .
- الإستثمار فى محافظات سيناء .

القيد فى السجل الصناعى :-

يلتزم بالقيد فى السجل الصناعى خلال ثلاثين يوماً من بدء النشاط فى المشروع الإستثمارى إذا تجاوز رأس مال المشروع ٥١٥ ألف جنيه ، أو بلغ عدد العاملين فى المشروع عشرة عمال فأكثر . كما يتم تجديد قيد المشروع فى السجل الصناعى كل خمس سنوات ويتم التسجيل بإتباع الأجراءات الآتية :-

- يقوم المستثمر بملأ نموذج (أ س ص) من السجل الصناعى بالهيئة العامة للتصنيع ويرفق مع النموذج أصل رخصة البلدية والسجل

التجارى وعقد الشركة وإستثمارة التأمينات وموافقة الهيئة العامة للتصنيع بالنسبة للمشروعات التى تزيد رؤوس أموالها عن مائة ألف جنية ، وكذلك ترفق صورة من موافقة الهيئة العامة للإستثمار .

إمكانيات الحصول على تمويل مجلس :-

ويستطيع المستثمر الحصول على قروض من جهات متعددة معنية بتشجيع الإستثمار فى النشاط الصناعى :-

- قروض البنوك التجارية والهيئات الأجنبية :-

وتقدم القروض للصناعات التصديرية المصرية من خلال بنوك مصر إيران للتنمية ، والبنك الوطنى للتنمية ، وبنك مصر ، والبنك المصرى لتنمية الصادرات .

ويقدم القرض إلى المشروعات التى تصدر نسبة لأتقل عن ٣٠٪ من إنتاجها خلال السنة الثالثة من بدء التشغيل للمشروع القائم والذى يطلب التوسع فى نشاطه أو خلال السنة الخامسة من بدء تشغيل المشروع الجديد .

ويبلغ الحد الأقصى للقرض ٦ مليون دولار للمشروع الواحد ويسدد على ١٥ سنة مع فترة سماح قدرها ثلاث سنوات ، ويبلغ سعر الفائدة على القرض ١١٪ سنويا فى حالة السداد بالعملة الأجنبية ، ٢٠٪ فى حالة السداد بالعملة المحلية ، ولأيخفى إرتفاع أعباء هذا المصدر

التمويلى من حيث سعر الفائدة وإن تضمن فترة سماح وأجل طويل للسداد.

- قروض التصنيع الزراعى :-

ويقدم البنك الوطنى قروضاً لتغطية تكلفة إستيراد المعدات والآلات للمشروعات العاملة فى مجال التصنيع الزراعى .

وتبلغ قيمة القرض ٢ مليون دولار للمشروع الواحد ويسدد القرض على فترة تتراوح بين ثلاث ، وست سنوات حسب حجم المشروع ، ويبلغ سعر الفائدة ١٦٪ سنويا ويسدد بالجنيه المصرى .

- قروض صندوق تشجيع الإستثمار الخاص :-

ويقوم الصندوق بتقديم قروض متوسطة وطويلة الأجل لتمويل المشروعات الإنتاجية للقطاع الخاص والمتوسطه والكبيرة الحجم المستوردة من الولايات المتحدة الأمريكية .

وتبلغ نسبة التمويل ٣٠٪ من إستثمارات المشروع بحد أقصى قدره خمسة ملايين دولار ، ويسدد القرض على ١٢ سنة منها ثلاث سنوات فترة سماح وذلك بسعر فائدة يترواح بين ١١٪ ، ١٣٪ سنويا .

وتتولى البنوك التالية تقديم قروض صندوق تشجيع الإستثمار الخاص :

بنك الإستمار العربى - بنك مصر / إمران ، البنك المصرى الإمريكى، بنك تشيس الأهلى ، البنك الأهلى المصرى ، البنك المصرى لتنمية

الصادرات ، بنك قناة السويس ، البنك الوطنى للتنمية ، بنك النيل ، بنك مصر ، بنك القاهرة ، بنك مصر الدولى .

ويقدم الصندوق قروضاً سلعية تبلغ عشرة آلاف دولار للسلع الإستهلاكية ، ٧٥٠ ألف دولار للسلع الإستثمارية ، ٣٥٠ ألف دولار للسلع الأخرى . ويتم السداد خلال خمس سنوات للسلع الرأسمالية ، وخلال ١٨ شهراً لمستلزمات الإنتاج وبسعر فائدة يصل إلى ١٣٪ سنوياً .

-قروض بنك التنمية الصناعية :-

يهتم بنك التنمية الصناعية بتحويل الصناعات الصغيرة والسلع الرأسمالية بسعر فائدة يصل إلى ٩٪ سنويا ، ويشترط للحصول على القرض أن يكون المشروع مقاماً فى المدن الجديدة .

ويقتصر التمويل على إستيراد المعدات والآلات الرأسمالية ، وبحد أقصى قدره نحو نصف مليون دولار كما يشترط أن يكون المشروع من المشروعات التى تقوم بتوظيف عمالة تتراوح بين ١٥ عامل ، ٢٠ عاملاً .

التمويل الأجنبى لمشروعات الإستثمار الصناعى :-

وأهم مصادر هذا النوع من التمويل هى قروض البنك الدولى الموجهة لتمويل الصناعات الصغيرة والمتوسطة ، وقروض بنك التعمير الألمانى للسلع الرأسمالية ، وقروض دول المجموعة الأوربية ، وقروض مجموعة

البنوك السوسيرية ، وقروض وكالة التنمية الدولية الأمريكية ، وقروض بنك التنمية الإسلامى بجدة .

ومما سبق يمكن القول بأنه حدثت تطورات إيجابية فى المناخ الإستثمارى الإدارى والقانونى للنشاط الصناعى ، غير أن مصادر التمويل المحلى والأجنبى المتاحة لأتزال غير كافية لتنمية وتنشيط الإستثمار الصناعى لإرتفاع أعبائها وعدم كفايتها خاصة بالنسبة للمشروعات الصناعية التى تتجه إلى التصدير الأمر الذى يتطلب من البنوك المحلية التفكير فى إصدار أوعية جديدة تتيح مصادر تمويل إضافية خاصة بالنشاط التصديرى لمشروعات الإستثمار وبشروط ميسرة وذلك بضمان إتحاد الصناعات المصرية وجمعيات رجال الأعمال المصرية والمشتركة مع جمعيات من دول أجنبية ، ولايفوتنا أن ننبه إلى أهمية تبسيط الإجراءات الإدارية وتطوير التشريعات التى تتعلق بالتصدير لمنتجات المشروعات الصناعية وليس فقط تسهيل أجراءات الترخيص بمزاولة أو بدء النشاط لأن التصدير أصبح هدف أسمى لعمليات الإنتاج فى الدول الاسيوية الصناعية الجديدة وعلينا اللحاق بهم وإلا أصبحنا فريسة سهلة للنمور والسباع على السواء وتردينا إلى هاوية الفقر والتبعية الإقتصادية .

المبحث الثالث

" تحرير الصناعات الصغيرة فى مصر "

التطور التاريخى والهيكلى :-

بدء الإهتمام بالصناعات الصغيرة عام ١٩٢٢ عندما خصص بنك مصر نحو ١٠٠ ألف جنيةلأقراض المشروعات الصغيرة وذلك من الأموال التى خصصتها الدولة لهذا الغرض ، وإرتفعت قيمة المبالغ إلى ٣٠٠ ألف جنيه بعد ذلك على أساس أن الحد الأقصى للقرض ألف جنيه لمدة لاتزيد على خمس سنوات وتبين بعد ذلك أن عدم كافية الضمانات وطول إجراءات منح القروض وإرتفاع تكلفة الحصول على القروض تعتبر معوقات هامة ولذلك فقد أوصى بنك مصر ، عام ١٩٢٩ بتخصيص بنك مستقل لتمويل الصناعة المصرية ، وجدد البنك الدعوة إلى هذا مرة أخرى فى تقرير صدر عام ١٩٣٩ حتى صدر النظام الأساسى للبنك الصناعى عام ١٩٤٩ برأس مال قدره ١,٥ مليون جنيه مصرى ساهمت الحكومية المصرية فى رأس ماله بنسبة ٥١٪ . وبسبب ظروف الحرب العالمية الثانية وما أعقبها من حرب فلسطين عام ١٩٤٨ فقد إتجهت البلاد إلى تمويل النشاط الزراعى دون النشاط الصناعى ومن ثم لم يستطيع البنك الصناعى أن يقوم بدور فعال فى تمويل أو تنمية الصناعات الصغيرة .

وبعد قيام ثورة ١٩٥٢ وبدء العناية بالتنمية الصناعية بصفة عامة فقد إزدهر نشاط البنك الصناعى ، وقام بدور واضح فى مجال تمويل

الصناعات الصغيرة والحرفية . وعندما أنشئت المؤسسة الإقتصادية عام ١٩٥٧ أقتصر نشاط البنك على الإقراض الصناعى فقط دون تأسيس المشروعات الصناعية ثم أدمج البنك الصناعى فى بنك الأسكندرية عام ١٩٧١ وقد ترتيب على ذلك غياب أى دور لأى مؤسسة مالية فى تمويل الصناعات الصغيرة رغم إنشاء جهاز لتمويا الحرفين والقطاع الخاص الصناعى يتبع بنك الأسكندرية إلاأنه لم يستطع أن يلعب أى دور فى تنمية الصناعات الصغيرة والحرفية حيث كان يتبع الأساليب التجارية المعتادة لأقراض هذه الصناعات مما أدى إلى تعثر كثير من العملاء بالإضافة إلى إنخفاض عدد العملاء المقترضين من البنك بصفة عامة .

وفى عام ١٩٧٥ صدر قرار إنشاء بنك التنمية الصناعية الذى أهتم بتمويل مشروعات التنمية الصناعية بصفة عامة ، ولكنه فيما يتعلق بتمويل الصناعات الصغيرة يعتبر غير فعال حيث أن ما قدم من قروض لهذه الصناعات لايمثل سوى ٣٣,٥٪ فقط من إجمالى القروض الممنوحة لكافة الصناعات كما أن أعباء الفائدة على القروض التى يمنحها للصناعات الصغيرة تعتبر غير مشجعة على الإطلاق حيث يتراوح سعر الفائدة على القروض الممنوحة لهذه الصناعات بين ١٥٪ - ١٧٪ يضاف إليها مصاريف البنك ممايؤدى إلى إرتفاع العبء إلى مايقرب من ٢٠٪ وهو مالاتستطيع الصناعات الصغيرة تحملة بأى حال . (النسب المناظرة فى ألمانيا الغربية ٣,٢٥٪ ، وفى الولايات المتحدة الأمريكية ٥,٥٤٪ وفى اليابان ٤,٤٦٪) .

وفى عام ١٩٩٠ أنشئت شركة ضمان مخاطر الإئتمان المصرفى للمشروعات الصغيرة ساهم فى إقامتها ٢٠ بنكا وبلغ رأس مالها ٢,٥ مليون جنيه بالإضافة إلى ٦٠ مليون جنيه تم إقتراضها من الحكومة من أموال المساعدات الأمريكية وذلك لضمان القروض التى تمنحها البنوك للمشروعات الصغيرة حيث تقوم الشركة بضمان ٥٠٪ من قيمة الإئتمان المصرفى الممنوح من البنوك للمشروعات العاملة فى كافة الأنشطة مثل المصنوعات الجلدية والخشبية والمعدنية والمنسوجات والنقل والسياحة والبناء والتشييد بحيث يكون الحد الأدنى لضمان القرض الممنوح من أحد البنوك ٢٥ ألف جنيه والحد الأقصى ٣٥٠ ألف جنيه . والمشروع الواحد يمكنه أن يقترض فى حدود ٥٠ ألف جنيه أو دولار على أن يسدد بنفس العملة .

هيكل رأس المال :-

يبلغ عدد المنشأت الصناعية التى يقل رأس مالها عن نصف مليون جنيه ١١٨١٥ منشأة وتمثل ٩٤,١٪ من جملة المنشأت . أما المنشأت الصناعية التى يكون رأس مالها بين نصف مليون جنيه إلى مليون جنيه فيبلغ عددها ٢٢٥ منشأة تمثل ١,٨٪ من الإجمالى . ويبلغ عدد المنشأت الصناعية التى يزيد رأس مالها عن مليون جنيه ٥١٢ منشأة تمثل ٤,١٪ من الإجمالى . وذلك وفقا لبيانات غرفة عمليات الصناعة بالهيئة العامة للتصنيع كما يوضحها الجدول التالى :

جدول رقم (١)

إعداد المنشآت الصناعية حسب فئة رأس المال :

فئة رأس المال	عدد المنشآت
أقل من نصف مليون جنيه	١١٨١٥
من نصف إلى مليون جنيه	٢٢٥
أكثر من مليون جنيه	٥١٢
الإجمالى	١٢٥٥٢ منشأة

المصدر : غرفة عمليات الصناعة - الهيئة العامة للتصنيع :

ويجدر الإشارة إلى أن التوزيع الجغرافى للمشروعات الصناعية الصغيرة يوضح أن المشروعات التى يقل رأس مالها عن نصف مليون جنيه تقع فى أربع محافظات هى القاهرة والأسكندرية والقلوبية والجيزة (القاهرة الكبرى ، والأسكندرية) . ويبلغ عدد هذه المنشآت نحو ٨ آلاف منشأة صناعة صغيرة ويمثل هذا العدد نحو ٧٠٪ من أجمالى عدد منشأت الصناعات الصغيرة فى جميع محافظات الجمهورية .

ولاشك أن ماسبق يعكس خللاً فى توزيع الصناعات الصغيرة جغرافياً وذلك بالنظر إلى المساحات الجغرافية وعدد السكان وكثافتهم ومتطلبات الصناعة وعوامل الإنتاج المتاحة .. آلخ .

وإذا نظرنا إلى توزيع إستثمارات رأس المال حسب أنواع النشاط الإقتصادى للصناعات الصغيرة نجد أن صناعة النسيج تجئ فى المقدمة ثم يليهما الصناعات الهندسية ثم الصناعات الغذئية ، وبعد ذلك الصناعات الكيماوية وتكون نسب كل منها إلى الإجمالى كمايلى :-[1]

الصناعات	٪ من الإجمالى
- صناعة النسيج	٢٩,٨
- الصناعات الهندسية	٢٩,٧
- الصناعات الغذائية	١٥,٥
- الصناعات الكيماوية	١٤,٦
- صناعات آخرى	١٠,٤
	١٠٠,٠

ولاشك أن الأرقام الموضحة أعلاه تبين تركز الصناعات الصغيرة فى مجال الصناعات أو الأنشطة التقليدية القديمة (بإستثناء الصناعات الهندسية التى يمثل وزنها النسبى نفس الوزن النسبى تقريبا لصناعة النسيج وبالنظر إلى نوعية الأنشطة التى تزاولها الصناعات الصغيرة فى محافظات القاهرة الكبرى والأسكندرية نجد أنها تتحيز لصالح صناعات النسيج والسلع الكيماوية والصناعات الهندسية والصناعات الغذائية، غير أن الأهمية النسبية تكون كمايلى (إستثمار الصناعات النوعية فى المحافظات المذكورة إلى إجمالى نوع الصناعة على مستوى الجمهورية كلها) :

(١) المصدر : غرفة عمليات الصناعة - الهيئة العامة للتصنيع : (غير منشور)

١- الصناعات الكيماوية	٨٣٪
٢- صناعة النسيج	٨١,٥٪
٣- الصناعات الهندسية	٦٨٪
٤- الصناعات الغذائية	٥١,١٪

وتؤكد النسب السابقة حقيقة تركز إستثمارات كل صناعة نوعية فى المحافظات المكونة للقاهرة الكبرى والإسكندرية ، ومن ثم حرمان بقية المحافظات من إنتشار صناعات صغيرة فيها إلا على نطاق ضيق للغاية . ولعل ذلك يمكن تفسير جانب منه بحقيقة توافر مراكز التدريب المهنى والأيدى العاملة المدربة فى المحافظات المذكورة بدرجة تفوق ماهو متوفر فى سائر محافظات الجمهورية مجتمعة .

وذلك بالإضافة إلى رغبة أصحاب الصناعات الصغيرة فى الاستفادة من الوفرات الحضرية والعمرانية وكفاءة مشروعات البنية الأساسية والصناعات الكبيرة والتى تتركز هى الأخرى فى نفس المحافظات أو بالقرب منها على حدودها المجاورة لمحافظات آخرى .

هيكل الإستثمارات :-

توضح بيانات وزارة الصناعة عن هيكل إستثمارات الصناعات الصغيرة التى تحققت خلال الثلاث سنوات الأولى من الخطة الخمسية الثانية (٨٧ / ٨٨ - ٩١ / ١٩٩٢) أن الإستثمارات المحققة فى

الصناعـات الهندسـيـة تجئ فى المقـدمـة حـيث بلغت قـيـمـة التكاليف الاستـثـمارية المحققة فيها نحو ١٨٩,٢ مليون جنيـه تمثل ٣٦,٧٪ من إجمـالى التكاليف والإسـتـثـمـارية للصناعـات الصـغـيـرة خلال الفـتـرة المذكورة، وتجئ إستثمارات الصناعات الصغيرة فى مجال الكيماويات فى المرتبة الثانية حيث بلغت قيمة تكاليفها الإستثمارية نحو ١٣٩ مليون جنيــه تمثل ٢٧,٠٪ من الإجـمـــالى . وبعــد ذلك نجـد أن التكاليف الإستثما رية للصناعات الغذائية بلغت ٩٤,٢ مليون جنيه تمثل ١٨,٣٪ من إجمالى التكاليف الإستثمارية للصناعات الصغيرة يليها فى الترتيب صناعـة الغـزل والنسيج التى بلغت تكاليـفـهـا الإسـتـثـمـارية نحو ٨٥,٨ مليون جنيه تمثل نحو ١٦,٧٪ من الإجمالى .

وتعتبر الإستثمارات فى قطاعات مواد البناء والصناعات المعدنية من أقل المجالات التى تعمل فـيـهـا الصناعـات الصـغـيـرة حيث نجد أن قـيـمـة التكاليف الإستثمارية فى مجال مواد البناء بلغت ٦,٩ مليون جنيه تمثل ١,٣٪ من الإجمالى . كما أن الإستثمارات فى الصناعات المعدنية بلغت ٤١,٨ ألف جنيه فقط والجدول الثانى يوضح ماسبق .

جدول رقم (٢)

التكاليف الإستثمارية للصناعات الصغيرة خلال الثلاث سنوات الأولى من الخطة الخمسية (٨٧ /٨٨ -٩١ / ١٩٩٢) . (القيمة بالمليون جنيه) .

صناعات غذائية		غزل ونسيج		صناعات كيماوية		صناعات هندسية		مواد بناء		صناعات معدنية	
القيمة	٪	القيمة	٪	القيمة	٪	القيمة	٪	القيمة	٪	القيمة	٪
٩٤,٢	١٨,٣	٨٥,٨	١٦,٧	١٣٨,٩	٢٧,٠	١٨٩,٢	٣٦,٧	٦,٩	١,٣	٠,٠٤١	—

المصدر : وزارة الصناعة - الهيئة العامة للتصنيع - غرفة عمليات الصناعة .

تطور الإستثمارات فى الصناعات الصغيرة :

إذا نظرنا إلى تطور قيمة إستثمارات الصناعات الصغيرة خلال الفترة (١٩٨٢ - ١٩٨٧) أى خلال الخطة الخمسية الأولى نجد أن قيمة الأموال المستثمرة إرتفعت من ٦٧٨ مليون جنيه عام ١٩٨٢ إلى ٢٤٤٥ مليون جنيه عام ١٩٨٧ ويعنى ذلك أن قيمة رأس المال المستثمر فى السنة يبلغ نحو ٢١٤٠ مليون جنيه كما أن إجمالى قيمة إستثمارات الصناعات الصغيرة خلال الخطة الخمسية الأولى قد بلغت ١٠,٧ مليار جنيه مصرى. ويمكن القول أن معدل النمو السنوى لإستثمارات الصناعات الصغيرة خلا

الخطة الخمسية الأولى يبلغ ٣٧,٦٪ فى حين نجد أن هذا المعدل خلال الثلاث سنوات الأولى من الخطة الخمسية الثانية يبلغ ٣٣,٣٪ ، وهو معدل أقل من المعدل الذى تحقق خلال الخطة الأولى ، ولعل ذلك يرجع إلى تواضع التكاليف الاستثمارية الموجهة إلى صناعات مواد البناء والصناعات المعدنية وتراجع وزن إستثمارات صناعة الغزل والنسيج بعكس ماكان عليه الحال فى الخطة الخمسية الأولى .

ويجدر الإشارة إلى أن التوزيع الجغرافى للصناعات الصغيرة خلال الخطة الخمسية الثانية يوضح أن محافظات القاهرة الكبرى والأسكندرية تحصل على أعلى نسبة من التكاليف الإستثمارية الجديدة كل عام حيث حصلت هذه المحافظات على نحو ٥٦,٩٪ من التكاليف الإستثمارية الإجمالية . وكانت أعلى النسب المحققة فى الصناعات الغذائية حيث بلغت نسبة إستثماراتها نحو ٧٧,٢٪ من إجمالى الإستثمارات ، ويليها الصناعات الكيماوية حيث بلغت نسبتها ٦٧,٦ ٪ ، ثم الصناعات الهندسية ونسبتها ٥٦,٩ ٪ من الإجمالى ، كما يتضح من الجدول رقم (٣) التالى .

جدول رقم (٣)

التوزيع الجغرافى لإستثمارات الصناعات الصغيرة خلال السنوات الثلاث الأولى من الخطة الخمسية (٨٧ / ٨٨ - ٩١ / ١٩٩٢)

(القاهرة الكبرى والاسكندرية) **(القيمة بالمليون جنيه)**

صناعات غذائية		غزل ونسيج		صناعات كيماوية		صناعات هندسية		مواد بناء		صناعات معدنية	
القيمة	٪	القيمة	٪	القيمة	٪	القيمة	٪	القيمة	٪	القيمة	٪
٧٢.٨	٧٧.٢	١٤.٨	١٧.١	٩٣.٩	٦٧.٦	١٠٧.٧	٥٦.٩	٣.٧	٥٣.٦	٠.٠٤	—

المصدر : وزارة الصناعة - الهيئة العامة للتصنيع - غرفة عمليات الصناعة .

ويوضح الجدول رقم (٣) أن القاهرة الكبرى والإسكندرية تحصل على إستثمارات قدرها ٢٩٣ مليون جنيه تمثل نحو ٥٧٪ من أجمالى التكاليف الإستثمارية للصناعات الصغيرة فى كافة أنحاء الجمهورية ، كما نجد أن الصناعات الغذائية والكيماوية والهندسية هى أكثر الصناعات الصغيرة التى تحظى بالإستثمارات الجديدة فى هذه المحافظات .

ولأيخفى أن مثل هذه الظاهرة تؤدى إلى نتائج غير إيجابية فيما يتعلق بعلاج مشكلة البطالة ، ومشكلة الهجرة الداخلية من الريف إلى القاهرة الكبرى والأسكندرية بصفة خاصة ومن الريف إلى المدن بصفة

عامة ، كما أن إستمرار ذلك يؤدى إلى زيادة أعباء الكثافة السكانية وتركز الأنشطة الإقتصادية على المرافق العامة وعلى مشروعات البنية الأساسية وضألة الإعتمادات المتبقية لأنشاء وصيانة المرافق العامة فى بقية محافظات الجمهوريـــة .

وفى ضوء ماسبق فإنه ربما يكون من المفيد عدم إنشاء صناعات صغيرة جديدة فى النطاق الجغرافى للقاهرة الكبرى والتوسع فى الإستثمار فى الصناعات الصغيرة فى محافظات وسط وشرق وغرب الدلتا والصعيد وزيادة التكاليف الإستثمارية للمشروعات الصغيرة فى مجالات الصناعات الكيماوية والهندسية وصناعة مواد البناء والصناعات المعدنية التى لايوجد سوى مصنع واحد لها فى محافظة الجيزة وذلك خلال السنوات الثلاث الأولى من الخطة الخمسية الثانية (٨٧ /١٩٨٨ - ١٩٩٢/٩١) .

هيكل الإنتاج :-

بلغت قيمة الإنتاج الذى حققته الصناعات الصغيرة خلال الفترة (١٩٨٢ - ١٩٨٧) . نحو ٢٠٠٢٨ مليون جنيه بمعدل ٤٠٠٠ مليون جنيه فى السنة .

وقد أرتفع حجم الإنتاج من ١٠٨٤ مليون جنية عام ١٩٨٢ إلى ٤٨٦١ مليون جنية بمعدل نحو سنوى فى المتوسط قدره ٤٨,٨٪ .

والجدول رقم (٤) التالى يوضع تطور حجم الإنتاج وعدد المشروعات خلال الفترة المذكورة .

جدول رقم (٤)

تطور أعداد وإنتاج الصناعات الصغيرة

(١٩٨٢- ١٩٨٧) (القيمة بالمليون جنيه)

السنة	إعتماد المشروعات		قيمة الإنتاج	معدل النمو
	العدد	٪	القيمة	٪
١٩٨٢	١٠٤٤	—	١٠٨٤	—
١٩٨٣	٩٤٩	(-) ٩,١	١٧١١	٥٧,٨
١٩٨٤	١١٢٧	١٨,٨	٣٥١٦	١٠٥,٥
١٩٨٥	١٥٤٠	٣٦,٦	٢٧٣٦	(-) ٢٢,٢
١٩٨٦	١٥٣٤	(-) ٠,٤	٦١٢٠	١٢٣,٧
١٩٨٧	١٠٩٨	(-) ٢٨,٤	٤٨٦١	(-) ٢٠,٦
الإجمالى	٧٢٩٢	—	٢٠٠٢٨	—

المصدر : الهيئة العامة للتصنيع - مركز المعلومات .

ويوضح الجدول رقم (٤) أن إرتفاع قيمة الإنتاج لايرتبط بزيادة أو نقصان عدد المشروعات كل عام ففى الوقت الذى إنخفضت فيه أعداد المشروعات فى أعوام ١٩٨٣ ، ١٩٨٦ ، ١٩٨٧ إتجهت قيمة الإنتاج السنوى إلى الإرتفاع تبعا لتغيرات الأسعار المحلية لبيع منتجات الصناعات الصغيرة فضلا عن أن المشروعات الجديدة التى تمت الموافقة عليها خلال الفترة المذكورة فى الجدول تعتبر من الصناعات التى ترتفع فيها القيمة المضافة مثل صناعة النسيج والصناعات الهندسية ثم الصناعات الغذائية .

إنتاج الصناعات الصغيرة فى نهاية الخطة الخمسية الثانية عام ٩١ / ١٩٩٢ :-

توضح بيانات الهيئة العامة للتصنيع عن إنتاج المشروعات التى يقل رأس مالها عن مليون جنيه أن إجمالى قيمة إنتاج الصناعات الصغيرة بلغ ٤٤٧٢٧٢٢ ألف جنيه أى حوالى ٤,٥ مليار جنيه .

وتوضح البيانات كذلك أن الصناعات الغذائية والتبغ وصناعة الغزل والنسيج تعتبر أكبر الصناعات وزناً فى إجمالى الإنتاج ، بينما تعتبر الصناعات الإستخراجية والصناعات التحويلية الآخرى ومواد البناء والحراريات أقل الصناعات قيمة ووزناً فى إجمالى حجم الإنتاج والجدول رقم (٥) التالى يوضح توزيع أعداد المشروعات وقيمة الإنتاج حسب نوع الصناعات للمنشأت التى يقل رأس مالها عن مليون جنيه عام ٩١ / ١٩٩٢ .

جدول رقم (٥)

توزيع أعداد وإنتاج الصناعات الصغيرة على أوجه النشاط الإقتصادى عام (١٩٨٢ -١٩٨٧)

(القيمة بالمليون جنيه)

البيان	إستخراجية		غذائية وتبغ		غزل ونسيج		الخشب ومنتجاته		الورق والطباعة		كيماويات		مواد بناء وحراريات		معدنية أساسية		آلات ومعدات		تحويلية أخرى	
		٪		٪		٪		٪		٪		٪		٪		٪		٪		٪
عدد	٢١	٠.٢	٢٣٨٨	١٨.٧	٢٩٩٥	٢٣.٥	١٨٦١	١٤.٦	٧٨٢	٦.١	٨٣٨	٦.٦	١١٠٤	٨.٧	١٤٩	١.٢	٢٣٤١	١٨.٤	٢٦٢	٢.٠
قيمة إنتاج	١٢٩٢٤	٠.٣	١٣٢٧٩٢٩	٢٩.٧	١٠٢٤٩١١	٢٢.٩	١٣٦٤١٠	٣.٠	١٨٣٤٢٦	٤.١	٥٥٢٤٧٩	١٢.٣	٢٢٩٠٩٢	٥.١	٧٣٨٢٣	١.٧	٨٨١٤٥٢	١٩.٧	٥١٢٦٤	١.٢

المصدر : حسبت من بيانات الإدارة المركزية للسجل الصناعى والتراخيص الصناعية - مركز المعلومات - الهيئة العامة للتصنيع - (بيانات غير منشورة) .

ومن الجدول رقم (٥) يتضح أن :

أ- أعداد المشروعات التى يقل رأس مالها عن مليون جنيه يتركز معظمها فى الصناعات الغذائية والغزل والنسيج والآلات والمعدات والخشب ومنتجاته حيث نجد أن أعداد المشروعات فى صناعة الغزل والنسيج تمثل ٢٣,٥٪ من أجمالى عدد المشروعات المنفذة عام ٩١ / ١٩٩٢ والمسجلة فى السجل الصناعى يليها الصناعات الغذائية وتبلغ نسبتها ١٨,٧٪ من الإجمالى ثم صناعة الآلات والمعدات وتمثل أعدادها ١٨,٤٪ من الإجمالى ، أما أقل الأعداد فنجدها فى الصناعات الإستخراجية التى تمثل ٠,٢٪ من الإجمالى وكذلك الصناعات المعدنية وتمثل أعدادها ١,٢٪ من الإجمالى وكذلك الصناعات التحويلية الأخرى ومواد البناء والحراريات والورق والطباعة .

ب- قيمة الإنتاج يتحقق قدر كبير منها فى الصناعات الغذائية والتبغ ويمثل إنتاجها ٢٩,٧٪ من إجمالى قيمة إنتاج الصناعات الصغيرة ، ثم صناعة الغزل والنسيج ويمثل إنتاجها نحو ٢٣٪ من الإجمالى ، ثم الإنتاج المعدنى فى الآلات والمعدات ويمثل ١٩,٧٪ من إجمالى قيمة إنتاج الصناعات الصغيرة .

أما أقل الصناعات مساهمة فى تحقيق الإنتاج فهى الصناعات الإستخراجية ويمثل إنتاجها نحو ٠,٣٪ من إجمالى قيمة إنتاج الصناعات

الصغيرة ، وكذلك الصناعات التحويلية الآخرى ويمثل إنتاجها ٢ , ١٪ من الإجمالى ، وصناعة الخشب ومنتجاته ويمثل إنتاجها ٣٪ من إجمالى قيمة إنتاج المشروعات الصغيرة ثم الورق والطباعة ويمثل إنتاجها نحو ١ , ٤٪ من الإجمالى وصناعة مواد البناء والحراريات ويمثل إنتاجها ١ , ٥٪ من الإجمالى .

ويجدر الإشارة إلى أن القطاع العام يتجه نشاطه فى الصناعات الصغيرة إلى التركيز على مجالات الصناعات الغذائية والتبغ ثم الكيماويات الأساسية ومنتجاتها ، بينما نجد أن نشاط القطاع الخاص فى الصناعات الصغيرة يتركز فى صناعة الغزل والنسيج والسلع الغذائية والتبغ والكيماويات والمنتجات المعدنية والآلات والمعدات .

أما القطاع المشترك فإن نشاطه يتجه إلى صناعة الغزل والنسيج والكيماويات والمنتجات المعدنية والصناعات التحويلية الآخرى ، حيث تحتاج هذه الصناعات إلى تطبيق قدر من التكنولوجيا الحديثة فى مجالات الإنتاج ، ربما لاتتوافر لدى القطاع العام أو الخاص بفردهما .

وفيما يتعلق بالقطاع التعاونى فإن نشاطه فى مجال الصناعات الصغيرة يتركز أساساً فى صناعة الغزل والنسيج وفى الصناعات الغذائية والتبغ ، وفى صناعات الخشب ومنتجاته .

الهيكل التمويلى للصناعات الصغيرة :[1]

يوجد عدة جهات مالية وتنموية تتولى منح التمويل اللأزم للصناعات الصغيرة فى مصر وهى :-

أ- البنوك التجارية :-

فى أطار إتجاه البنوك التجارية إلى عدم قصر نشاطها المالى والإستثمارى على الأنشطة التجارية نجد أنها إتجهت إلى تقديم التمويل اللأزم للأنشطة الصناعية بصفة عامه ، وكانت تمنح معاملة تفضيلية للإئتمان الممنوح لهذا النشاط فى إطار سياسة البنك المركزى المصرى منذ عام ١٩٨١ - حتى ١٩٩٠ ورغم ذلك فإنه يمكن القول بأن دور هذه البنوك فى توفير التمويل اللأزم للصناعات الصغيرة لا يزال محدوداً بسبب إنخفاض العائد الذى يعود إلى البنوك التجارية من تمويل المشروعات الصغيرة أو من المشاركة فى رؤوس أموالها . وكذلك عدم تناسب العائد المحقق مع الأعباء الإدارية والفنية التى يلزم للبنك القيام بها لإتخاذ قرارات تمويل الصناعات الصغيرة بالإضافة إلى عدم وجود إحصائيات وبيانات إقتصادية سليمة وتفصيلية عن أنشطة الصناعات الصغيرة ومن ثم صعوبة تقييمها إقتصاديا وبفرض منح الإئتمان . ويلاحظ

---

(١)- إعتمدنا فى هذا الجزء على دراسة بنك مصر عن تمويل الصناعات الصغيرة - أنظر النشرة الإقتصادية لبنك مصر العدد الثانى ١٩٨٩ .

- وكذلك إعتمدنا على دراسة بنك الأسكندرية عن التمويل المصرفى للتنمية الصناعة فى مصر - النشرة الإقتصادية المجلد ٢٢ / ١٩٩٠

كذلك أن أصحاب المشروعات الصغيرة غير معروفين فى الأسواق وقليلو الخبرة كما أن حجم إستثماراتهم وأعمالهم يعتبر قليلاً وكذلك حجم تعاملاتهم المصرفية مع البنوك ضئيلة الأمر الذى لايشجع البنوك التجارية على التوسع فى منح التمويل أو الإئتمان اللازم لهم .

ب- بنك التنمية الصناعية :-

أنشئ هذا البنك عام ١٩٧٥ وبدء نشاطه الفعلى فى أول أغسطس ١٩٧٦ بهدف تمويل الصناعة ودعمها بمختلف الوسائل .

وفيما يتعلق بالصناعات الصغيرة نجد أن هناك إدارة داخل البنك للصناعات الصغيرة والحرفية إنشأها البنك عام ١٩٧٩ وأهم إختصاصاتها مايلى :

- تقديم قروض للصناعات الصغيرة والحرفيين والتعاونيات والمهنيين الذين يتعاملون بالبيع بالتقسيط أو بالأجل .
- مساعدة صغار الصناع والحرفيين ومندوبى التعاونيات للحصول على طلبات منح الإئتمان وطريقة تقديمها .
- فحص الطلبات والمعاينة والإستعلام عن العميل ودراسة السوق ومصادر الخامات والمعدات .
- المشاركة فى وضع وتنفيذ السياسة المصرفية الخاصة بالإئتمان طويل الأجل وقصير الأجل للحرفيين والتعاونيات والمهنيين ومراقبة عملية التنفيذ .

جـ- البنوك الإسلامية :-

تساهم البنوك الإسلامية فى تمويل الصناعات الصغيرة من خلال صيغ الإستثمار المتبعة فى هذه البنوك طبقا لأحكام الشريعة الإسلامية . ويوجد لدى بعض هذه البنوك إدارة مستقلة للصناعات الصغيرة والمهنية والحرفية لدعم وتمويل إحتياجات التشغيل الجارى لهذه الصناعات .

وبإستخدام سيغة المشاركة يستطيع البنك الإسلامى تقديم التمويل اللأزم للعميل دون إشتراط فائدة ثابتة بل يشارك فى الناتج أو الأرباح أو الخسارة فى ضوء أسس توزيع الأرباح المتفق عليها بين البنك والعميل .

وبإستخدام صيغة التمويل التأجيرى يستطيع البنك شراء الأصول التى تحتاجها الصناعات الصغيرة ثم يقوم بتأجيرها لها لفترة معينة تنتهى بتملك العميل للأصل بعد أن يكون قد دفع ثمن الأصل والمصروفات وعائد مناسب للبنك فى نهاية المدة .

د- صناديق تمويل محلية :-

ونقصد بها مايلى :

- صندوق التنمية المحلية حيث قدم ١٧,٤ مليون جنية حتى ٣٠ / ١٩٨٨/٦ .
- صندوق دعم الصناعات الريفية والبيئية (يقدم ١٠٠ ألف جنيه للجمعية الواحدة)

- مشروع التعاون العلمي والتكنولوجي للصناعات الصغيرة (أكاديمية البحث العلمي) .

- جمعية تشجيع الصناعات الصغيرة للخريجين .

هـ- جهات خارجية :-

البنك الدولي حيث قدم تمويلا قدرة ٢٨٨,٧ مليون دولار حتى عام ١٩٨٣ .

- وكالة التنمية الدولية الأمريكية حيث قدمت ٥٣,٥ مليون دولار حتى عام ١٩٨٦ .

- بنك التنمية الإفريقية حيث قدم ١٠٧,٣ مليون دولار حتى عام ١٩٨٥ .

- السوق الأوربية المشتركة التي قدمت ٤٥,١ مليون دولار حتى عام ١٩٨٥ .

- قروض صندوق الأوبك حيث قدم ٨,٧٥ مليون دولار حتى عام ١٩٧٨ .

- إتحاد الحكومة السوسرية ومجموعة البنوك السوسيرية وقدم ٣,٥مليون دولار حتى عام ١٩٨٠ .

- قروض بنك التعمير الألماني حيث قدم ٢٧,٦ مليون دولار أمريكي حتى عام ١٩٨٥ .

- قروض بنك التنمية الاسلامى بجدة حيث قدم ١٠ مليون دولار أمريكى فى ١٩٨٦/٩/٢١ .

وبذلك يكون إجمالى القروض الأجنبية التى حصلت عليها الصناعات الصغيرة فى مصر ٥٤٤,٤٥ مليون دولار أمريكى حتى نهاية عام ١٩٨٦ وتم الإتفاق على قروض جديدة من البنك الدولى وجارى الآن إعداد الترتيبات النهائية للموافقة عليها وبداية السحب منها .

ورغم إهتمام بنك التنمية الصناعية أكثر من غيره من البنوك الأخرى بتمويل الصناعات الصغيرة ، الا أن الأحصائيات توضح ضآلة نسبة ماتحصل عليه هذه الصناعات من قروض إلى إجمالى القروض الممنوحة من البنك بحيث أصبحت لاتتعدى ٣٤,٣٪ خلال (٨٠ / ٨١ - ٨٧ / ٨٨) والجدول التالى رقم (٦) يوضح ماسبق .

جدول رقم (٦)

قروض الصناعات الصغيرة والحرفية

من بنك التنمية الصناعية

(١٩٨١/٨٠ -١٩٨٨/٨٧) (القيمة بالألف جنيه)

السنة	إجمالى قروض البنك	قروض للصناعات البنك	(٢) / (١)	عدد المشروعات الصغيرة	متوسط نصيب المشروع
	(١)	(٢)	٪		
٨٠/ ٨١	١١٥١٧٤	٣٧٨٥٣	٣٢,٩	١٤٧٥	٢٥,٧
٨١ / ٨٢	١٠٩٦٦٦	٤٠٦٣٥	٣٧,١	١٥٠٠	٢٧,١
٨٢ / ٨٣	١٤١٤٨٨	٤٤٩٩٣	٣١,٨	١٠٦٥	٤٢,٢
٨٣ / ٨٤	١٢٩١٥١	٥٠٤٥٣	٣٩,١	١٠٦٦	٤٧,٣
٨٤ / ٨٥	١٠٢٠٠٣	٤٤١٧٢	٤٣,٣	٩٣٦	٤٧,٢
٨٥ / ٨٦	٢٠٩٢٤٧	٥٨٨٤٣	٢٨,١	٩١٣	٦٤,٤
٨٦ / ٧٨	١٦٨٢٢٧	٥٢١٨٣	٣١,٠	٩٢٠	٥٦,٧
٧٨ / ٨٨	٢٢٧٦٢٠	٨٢٩٢٠	٣٦,٤	٨٤٤	٩٨,٢
الإجمالى	١٢٠٢٥٧٦	٤١٢٠٥٢	٣٤,٣	٨٧١٩	٤٧,٣

المصدر : بنك التنمية الصناعية (بيانات غير منشورة) .

ويوضح الجدول رقم (٦) أن نسبة ماتحصل عليه المشروعات الصغيرة من إجمالى القروض الممنوحة من بنك التنمية الصناعية لكافة الصناعات إتجهت فى بداية الثمانيات إلى الإرتفاع حتى بلغت نحو ٣٩,١٪ عام ٨٣ / ٨٤ ، وإلى ٤٣,٣٪ عام ٨٤ / ٨٥ إلا أن النسبة هبطت بشكل واضح وحاد إلى ٢٨,١٪ عام ٨٥ / ١٩٨٦ وإلى ٣٦,٤٪ عام ٨٧ / ١٩٨٨ . ويرجع هذا التراجع فى النسبة إلى إتجاه بنك التنمية الصناعية إلى التوسع فى الإقراض للمشروعات الصناعية الكبيرة .

ويلاحظ كذلك من الجدول المذكور أن متوسط المشروع الصناعى الصغير من القروض الممنوحة للصناعات الصغيرة يبلغ فى المتوسط ٤٧,٣ ألف جنيه خلال الفترة الموضحة بالجدول ويعتبر هذا المتوسط ضئيلاً فى ضوء إرتفاع الأسعار المحلية وإنخفاض قيمة النقود خلال حقبة الثمانينات .

ورغم ماسبق فإن الجدول يوضح كذلك أن متوسط نصيب الصناعات الصغيرة من القروض الممنوحة من بنك التنمية الصناعية إتجه إلى الزيادة حتى بلغ عام ٨٧ / ٨٨ مثلا ٩٨,٢ ألف جنيه مقابل ٢٥,٧ ألف جنيه خلال عام ٨٠ / ١٩٨١ ، ويلاحظ أن إرتفاع هذا المتوسط لايعكس زيادة كبيرة فى حجم الإئتمان الممنوح للصناعات الصغيرة حيث أنه يرجع إلى إنخفاض عدد المشروعات الصغيرة بشكل واضح خلال السنوات (٨٤ / ٨٥ - ٨٧ / ٨٨) .

توزيع القروض حسب نوع الصناعة :-

يوضح الجدول رقم (٧) التالى أن الصناعات الهندسية والمعدنية تحصل على أعلى نسبة من القروض التى تحصل عليها الصناعات الصغيرة من بنك التنمية الصناعية ، وأن صناعة الغزل والنسيج تجئ فى المرتبة الثانية يليها الصناعات الكيمائية ، ثم صناعة البناء والتشييد وآخيراً الصناعات الغذائية .

جدول رقم (٧)

توزيع القروض المعتمدة للصناعات الصغيرة حسب نوع الصناعة خلال الفترة (١ /١٩٧٦/٨ - ٣٠ /١١/ ١٩٨٨) (القيمة بالمليون جنيه) .

نوع الصناعة	العدد	القيمة	٪	الترتيب
غزل ونسيج	١٩٠٨	٩١,٦٣٩	١٨,٥	٢
هندسية ومعدنية	٣٧٦٠	٩٦,١٥٧	١٩,٤	١
كيمائية	١١٨٥	٧٦,١٧٨	١٥,٢	٣
غذائية	٩٠٤	٥٧,٦٢٤	١١,٦	٥
صلبة	٣٦٩	١٢,٦٦٩	٢,٧	
طباعة	٥٠٤	٢٤,٣١٦	٤,٩	
بناء وتشيد	٦٥٧	٦٠,٩٦٨	١٢,٣	٤
خشبية	١٠٧٠	١٦,٣٠٨	٣,٣	
سياحة	١٩٥	١٥,٧٧٨	٣,٢	
آخرى	١٥٢٠	٤٣,٣٤١	٨,٧	
	١٢٠٧٢	٤٩٤,٩٧٨	١٠٠	

المصدر : مجلس الشورى - تقرير عن الصناعات الصغيرة - ١٩٩١ - ص ٢٠ .

شركة ضمان مخاطر الإئتمان المصرفى للمشروعات الصغيرة :-

تعجز كثير من المشروعات الصغيرة عن الحصول على إحتياجاتها من التمويل اللأزم لنشاطها من البنوك المختلفة بسبب عدم توافر الضمانات الكافية لحصولها على الإئتمان المصرفى رغم جدوى المشروعات وأهميتها للتنمية الإقتصادية .

وللتغلب على المشكلة السابقة بدأت مصر لأول مرة تطبيق نظام جديد هو شركة ضمان مخاطر الإئتمان المصرفى للمشروعات الصغيرة ، وهى عبارة عن شركة مساهمة تضمن القروض التى تمنحها البنوك للمشروعات الصغيرة ، وقد ساهم فى إنشاء هذه الشركة عشرون بنكاً ويبلغ رأس مالها ٢,٥ مليون جنيه بالإضافة إلى ٦٠ مليون جنيه أقترضتها الشركة من الحكومة المصرية من أموال المساعدات الأمريكية وذلك لضمان القروض التى تحصل عليها المشروعات الصغيرة من البنوك المختلفة .

ويقوم نظام العمل فى هذه الشركة على أساس ضمان ٥٠٪ من الإئتمان المصرفى الممنوح من البنوك للمشروعات العاملة فى كافة الأنشطة مثل المصنوعات الجلدية والخشبية والمعدنية والمنسوجات والنقل والسياحة والبناء والتشييد بحيث يكون الحد الأدنى لضمان القروض والتسهيلات الممنوحة من البنوك للمنشأة الواحدة ٢٥ ألف جنيه والحد الأقصى ٣٥٠ ألف جنيه . ويلتزم المشروع بسداد القروض التى يحصل

عليها بذات العمله التى تم الاقتراض بها ، وبذلك لم تعد هناك مخاوف أمام البنوك التجارية والإستثمارية من إقراض الصناعات الصغيرة .

الهيكل التنظيمى للصناعات الصغيرة :-

يوجد عدة جهات تتولى دعم وتنمية الصناعات الصغيرة سواء من الناحية الفنية والهندسية أو من الناحية التمويلية أو الإدارية والمهنية وهذه الجهات هى :

أ- الإدارة العامة للصناعات الصغيرة بالهيئة العامة للتصنيع :-

وتتولى هذه الإدارة الاشراف على الصناعات الصغيرة وتقديم كافة التسهيلات لها من أجل متابعة تنفيذ المشروعات بعد منح التراخيص لها والقيد فى السجل الصناعى ، والإشراف على مراحل الإنتاج المختلفة لضمان الجودة للمتنجات والمساعدة فى تسويقها محليا وخارجياً .

ب- مركز تنمية التصميمات الهندسية و الصناعية :-

يقوم بالإرشاد الصناعى وتقديم المساعدات الفنية لأصحاب الصناعات الصغيرة ولكن بشكل محدود نظراً لضعف أمكانياته .

كما يقوم هذا المركز بتقديم برامج تدريبية للعاملين فى مختلف مجالات الصناعة ويعتبر هو والهيئة العامة للتصنيع حالياً من الجهات المسئولة بشكل رئيس عن الصناعات الصغيرة فى مصر وعن تطويرها (١) .

---

(١) دراسة مجلس الشورى عن الصناعات الصغيرة - لجنة الإنتاج الصناعى والطاقة والقوى

جـ- بنك التنمية الصناعة :-

وهو البنك الذى يضطلع بمسئولية تمويل التنمية الصناعية فى مصر من خلال تقيم القروض والإشتراك فى رؤوس أموال المشروعات الصناعية بغرض المساهمة فى تحقيق التنمية الصناعية فى مصر .

وقد سبق أن أشرنا أن هذا البنك أنشأ إدارة للصناعات الصغيرة والحرفيين والتعاونيات والمهنيين لتقديم القروض اللازمة لتمويل النشاط الصناعى لها ومراقبة السياسة المصرفية الخاصة بالتمويل طويل الأجل والقروض قصيرة الأجل للحرفيين والتعاونيات والمهنيين .

د- جهاز التعاون الإنتاجى و الصناعات الصغيرة :-

ويتبع هذا الجهاز وزارة الادارة المحلية ، ويهتم بتشجيع ودعم الصناعات الصغيرة فى مختلف المراكز والقرى والمدن فى المحافظات المختلفة وذلك فى مختلف مجالات النشاط الصناعى مثل المنسوجات اليدوية والسجاد والكليم وأشغال الإبرة وبعض الصناعات الريفية والبيئية مثل منتجات خان الخليلى ، وذلك بالإضافة إلى صناعات معدات الورق والنجارة ، والإصلاح والصيانة ... ألخ .

هـ- صندوق دعم الصناعات الريفية والبيئية والإنعاش الريفى :-

وهو الصندوق الذى أنشئ بالقانون رقم ١٦٧ السنة ١٩٥٦ لمساعدة جمعيات الأسرة المنتجة والجمعيات التى ترعى الصناعات الصغيرة ، ويتلقى الصندوق طلبات الإقتراض عن طريق مديريات الشئون الإجتماعية بالمحافظات ويقوم أخصائى من جانب الصندوق بمعاينة مكان المشروع وإشتراطاته ومدى توفر المتطلبات الفنية .

و- جمعية تشجيع الصناعات الصغيرة للخريجين :-

وتهدف هذه الجمعية إلى تشجيع الشباب على تنفيذ المشروعات الصناعية التى يتقدمون بها للجمعية وذلك للقضاء على مشكلة البطالة وتشجيع العمل الجماعى الخاص .

وقد حصلت هذه الجمعية على مليون جنيه كمنحة لاترد من وزارة التعاون الدولى لمعاونتها فى تحقيق أهدافها .

ز- معهد الصناعات الصغيرة :-

ويضم المعهد الأقسام الرئيسية التالية :

- قسم البحوث الفنية لدراسة طرق وأساليب الإنتاج لتطوير الصناعات الصغيرة .
- قسم البحوث الإقتصادية لخدمة مجالات الإدارة والتسويق والتمويل .
- قسم الهندستالصناعية .
- قسم التدريب .
- قسم تصميم الإنتاج .
- قسم المعلومات .
- قسم الورش الصناعية فى مجالات الصناعات الهندسية الخفيفة والسيراميك والنسيج والصيانة والطباعة والألياف والنجارة والأخشاب والأثاث .
- قسم المعامل والتحاليل وهى المعامل الكيماوية وإختبارات المواد والتكنولوجيا العالمية .

حـ- مراكز التدريب المهنى والكفاية الإنتاجية التابع لوزارة الصناعة :-

ويقوم هذا المركز بتدريب الميكانيكيه واللحامين والكهربائية والخراطين والبرادين ... آلخ .

ولاشـك أن هذه التخصصات تعتبر بحاجة دائمة إلى زيادة درجة المهارة والتدريب على إستخدام العدد والأدوات والماكنيات الحديثة الناتجة عن التطور التكنولوچى وإنعكاس ذلك على درجة جودة المنتجات .

ط-أجهزة آخرى مثل :-

١- جهاز بناء وتنمية القرية .

٢- صندوق التنميـة المحليـة الذى يتـولى أقـراض الوحـدات المحليـة الضرورية لتمويل مشروعات إقتصادية صغيرة .

٣- مـشروع التـعـاون العلمى والتكنولوچى بأكـاديمية البحث العلمى والتكنولوچيا ، والذى أنشئ من أجل تنمية الصناعـات الصـغيـرة على المستوى الإقليمى ومساعدتها فى مختلف النواحى الفنيـة والمالية ودراسات الجدوى الإقتصادية ... آلخ .

وهكذا نجد أن هناك جهات متعددة تعتبر وثيقة الصلة بدعم وتمويل والإشراف على الصناعات الصغيرة فى مختلف المجالات الفنية والإدارية والماليـة ، وذلك فى الوقت الذى لايوجد فيه جهاز أو هيئة عامـة واحدة تكون مسئولة عن تنميـة هذا القطاع الصناعى من حيث التـخطيط والإشراف والرقابة والدعم والتطوير والتمويل ، مما أدى بدوره إلى عدم قدرة العديد من المشروعات على تشغيل إمكانياتها الإنتاجية بصورة كاملة وفعالة تتناسب مع إحتياجات السوق [١] .

---

(١) إنظر دراسة مجلس الشورى عن الصناعات الصغيرة - مرجع سابق ص ٣٦ وكذلك النشرة الإقتصادية لبنك الأسكندرية - مرجع سابق - ص ٤٨ .

وبالإضافة إلى ماسبق فإن الصناعات الصغيرة تعانى من غياب الخبرات الإدارية والقدرات التنظيمية حيث أن نمط الإدارة السائد فى هذه المشروعات هو النمط العائلى أو الإدارة الفردية لايستخدم الأساليب العلمية فى حل المشكلات الإدارية وإنما يعتمد على الخبرات المتوارثة أو الإجتهاد الشخصى والتأرجح بين التجربة والصواب .

ويلاحظ أن تعدد الجهات المنوطة بحماية وتشجيع الصناعات الصغيرة جعل إمكانيات كل منها محدودة سواء من الناحية الفنية أو المالية أو الإدارية ومن ثم بعثرة الجهود بدلاً من تكاملها أو زيادة فاعليتها .

ويجدر الإشارة إلى أن الهيكل التنظيمى السابق بيانه للصناعات الصغيرة يفتقر إلى وجود أية قنوات إتصال رأسية أو أفقية بين الجهات المتعددة وبعضها البعض من أجل تنسيق الجهود أو وضع خطط سليمة للعناية بتنمية هذه الصناعات مع عدم وجود هدف أو أهداف محددة يرتبط بها الهيكل التنظيمى لها .

ويزيد من عدم فعالية الهيكل التنظيمى الموضح آنفا للصناعات الصغيرة صعوبة توافر المعلومات والبيانات عن هذا القطاع وعدم توحيد المصطلحات المستخدمة فى المسميات الإدارية والفنية أو الوظيفية داخل كل وحدة من وحدات الهيكل التنظيمى .

ولايخفى أن غياب الإدارة العلمية وعدم الإلمام بالتشريعات أو القوانين التى تصدر من وقت لآخر ولها علاقة بالصناعات الصغيرة يؤدى

إلى عدم إمكانية التوفيق بين الإمكانيات المحدودة المتاحة وبين تحقيق أفضل نتائج ممكنه فضلاً عن حرمان المشروع من أى قرار إدارى سليم يتعلق بالجوانب المتصلة بنشاطة خاصة الإستثمار والإحلال والتجديد والتسويق وتدريب العمالة وغيرها من المجالات التى تساعد المشروع على التغلب على بعض المشكلات الإدارية والفنية والمالية .

السياسات الإقتصادية :-

نتناول فى هذا الجزء من الدراسة العملية الديناميكية لوضع سياسات الإنتاج والتسعير والتمويل والعمالة والأجور والتسويق المحلى والخارجى لمنتجات الصناعات الصغيرة بإعتبار أن تحليل هذه السياسات يؤدى إلى فتح الآفاق البحثية أمام أوجه القصور أو المعوقات أو حتى القوى الدافعة للنشاط الإقتصادى لهذه الصناعات ، وإنعكاس ذلك كله على أدائها ولاشك أن هذا المدخل البحثى يمكن أن يساعدنا فى نهاية هذه الدراسة على بيان كيفية تحقيق التكيف الهيكلى لقطاع الصناعات الصغيرة والتعاونية والحرفية والمهنية . ونوضح ماسبق فيما يلى :

أولا :- سياسة الإنتاج[1] :-

فى تناولنا لسياسة الإنتاج المتبعة فى الصناعات الصغيرة والتعاونية والحرفية ... ألخ نعتمد على إبراز نقاط محددة تتعلق بـ :

- كيفية تحديد نمط الإنتاج المستخدم .

(١) راجع دكتور حمدى عبد العظيم - الإقتصاد الصناعى - توزيع مكتبة النهضة المصرية - القاهرة ١٩٨٧ - ص ص ١٤٤ - ١٥١ .

- كيفية تحديد نوع ومستوى التكنولوچيا المستخدم .

- كيفية تحديد حجم الإنتاج .

- كيفية تحديد المدخلات من عناصر الإنتاج المستخدمة .

- الخدمات الفنية الصناعية الأساسية .

أ- نمط الإنتاج المستخدم :-

يتجة أصحاب المشروعات الصغيرة والقائمون على إدارتها إلى إنتاج منتجات غير نمطية تتباين فى الخصائص والمواصفات من طلبية إلى آخرى ، ومن فترة إلى آخرى وتختلف بالطبع فى بعض المصانع عنها فى البعض الآخر ، ولاشك أن هذا الأسلوب يؤدى إلى عدم تحقيق الوفورات الفنية أو الإنتاجية بل إلى زيادة الأعباء والتكاليف المادية والجهد المبذول والوقت الزمنى الذى يستغرق فى إنجاز الأعمال ومن ثم وجود فاقد ضائع يمكن يؤدى إستمراره إلى تحقيق خسائر سنوية بإستمرار .

ويترتب على عدم تنميط المنتجات عدم القدرة على التفرقة بين ماينتج للبيع فى الأسواق المحلية ومايمكن أن ينتج بغرض التصدير إلى الأسواق الخارجية ، وهو مانجد صداه السئ فى عملية التسويق الداخلى والخارجى كما سوف نتناولها فيما بعد .

ب- تحديد نوع التكنولوجيا المستخدم :-

تشير أحدى الدراسات التى أجراها البنك الدولى عن الصناعات الصغيرة فى مصر[1] ، إلى أن التكنولوجيا المستخدمة فى هذه الصناعات تعتبر متخلفة تعتمد على بعض العدد أو الآلات والمعدات ، المتقادمة تكنولوجيا ممايؤدى إلى إنخفاض معامل رأس المال إلى العمل عن الحد الأدنى فى بعض الصناعات .

وتعتبر أساليب التكنولوجيا المطبقة فى معظم المشروعات الصغيرة أساليب تكنولوجيا كثيفة الأيدى العاملة الرخيصة الأجر الأجر نسبياً وهى عمالة غير ماهرة أو شبه ماهرة ، وهوما نيعكس بدوره على مستوى الجودة والمواصفات وحجم الإنتاج والتكاليف ..... آلخ .

جـ- تحديد حجم الإنتاج :-

يعتمد أصحاب ومديروا المشروعات الصغيرة فى تحديد حجم الإنتاج على الخبرة العملية وظروف المشروعات الصغيرة والكبيرة المنافسة حيث نجد أن حجم رأس المال ومستوى التكنولوجيا المطبقة وضعف المقدرة التمويلية لاتساعد على إتخاذ قرارات بزيادة حجم الإنتاج إلى المستوى الذى يمكن عنده تحقيق الوفرات الداخلية والخارجية مما يؤدى إلى إرتفاع التكلفة الثابتة للوحدة المنتجة وتواضع معدلات الأرباح المحققة

---

(١) دراسة البنك الدولى الصناعات الصغيرة فى مصر عام ١٩٧٧ .

ومن ثم صعوبة التوسع فى حجم الإنتاج وهكذا، ويزيد من صعوبة الموقف المنافسة التـى تواجهها هذه المشروعات الصغيرة من جانب المشروعات الكبيرة العامة والخاصة فيما يتعلق بأسعار بيع المنتجات أو الخواص والمواصفات والجودة أو القدرة على الترويج والدعاية والتسويق المحلى والخارجى .

د- تحديد المدخلات من عناصر الإنتاج المستخدمة :-

تواجد المشروعات الصغيرة صعوبة مافى مجال الحصول على بعض مستلزمات الانتاج والمواد الخام المحلية والمستوردة ، وعادة ماتواجه إحتكارات بعض الشركات الكبيرة لتوزيع أو إستيراد السلع والمواد الخام اللأزمة كمدخلات فى عملية الإنتاج ، ونتعرض هذه الصناعات الصغيرة لضغوط خارجة عن إرادة القائمين على إدارة المشروعات مما يؤدى إلى حدوث إختناقات فى عملية الإنتاج عندما يتأخر الحصول على المواد الخام أو المستلزمات الوسيطة مما ينعكس على سرعة دوران رأس المال العامل .

ويلاحظ أن المدخلات من عنصر العمل تتحدد على أساس الإحتياجات الموسمية أو المؤقته وتبعا لحجم الإنتاج المستهدف خلال كل دورة تشغيل أو موسم إنتاج ومبيعات ، وعادة ماتفضل المشروعات الصغيرة العمالة غير الماهرة أو نصف الماهرة لتوفير تكاليف الإنتاج وإمكانية الإستمرار فى الإنتاج فى ظل أرباح معقولة .

هـ- الخدمات الفنية الصناعية الأساسية :-

يقصد بهذه الخدمات كل مايتعلق بخدمات مراقبة الجودة والأمن الصناعى . التوحيد القياسى والتصميمات الصناعية والإصلاح والصيانة .. ألخ .

وتعانى إدارة المشروعات الصغيرة من سوء ونقص هذه الخدمات لإرتباط ذلك بقصور الإمكانيات التمويلية التى تجعل المشروع عاجزاً عن الإنفاق على كافة هذه الخدمات فضلاً عن ضعف الأمكانيات الفنية والخبرات البشرية اللأزمة لأداء تلك الخدمات .

ويبدو أهمية وجود وكفاءة هذه الخدمات فى حالة الصناعات الصغيرة المقدمة لصناعات كبيرة تابعة لقطاع الأعمال أو للقطاع الإستثمارى الصناعى ومن ثم فإن هذه القطاعات الآخيرة مطالبة بأن تعاون المصانع الصغيرة فى الرقابة على الجودة وتطوير المنتجات والتوحيد القياسى والإصلاح والصيانة والتصميمات الهندسية وخدمات النقل والتسويق وغيرها من الخدمات الفنية والإنتاجية .

ثانياً : سياسة التمويل :-

سبق أن تناولنا الجهات المحلية والخارجية التى تهتم بتمويل الصناعات الصغيرة والتعاونية والحرفية والمهنية وتبين لنا تواضع مساهمة هذه الجهات فى تمويل الصناعات الصغيرة بالمقارنة بما تقدمة لغيرها من الصناعات ، وذلك لضآلة الإمكانيات المالية والبشرية لدى معظم هذه

الجهات وعزوف البنوك التجارية عن تحمل مخاطر الأقراض للمشروعات الصغيرة وعدم وجود ضمانات كافية مما أستدعى إنشاء شركة ضمان مخاطر تمويل الصناعات الصغيرة .

وإزاء الوضع السابق تلجأ إدارة المشروع الصناعى الصغير عادة إلى تمويل التشغيل الجارى أو الإحلال والتحديد عن طريق إعادة تدوير جزء من الأرباح المحققة فى الإنتاج مرة أخرى وإلى الأموال أو المدخرات الخاصة بأصحاب المشروع أو الشركاء ، وبقدر محدودية الأمكانيات التمويلية المتاحة لهم بقدر مايؤثر ذلك على حجم الإنتاج ومستوى التكنولوجيا المطبقة ودرجة الجودة .. ألخ . ويساعد على إستمرار هذه الأساليب عدم وجود وعى مصرفى لدى صغار الصناع الأمر الذى يجعلهم أكثر تردداً فى التعامل مع البنوك لعدم معرفتهم بنظمها ويضطر الكثيرون منهم إلى الأقتراض من المرابين أو الوسطاء بفائدة مرتفعة تؤثر سلبياً على إقتصاديات التشغيل .

وترتبط سياسة التمويل بسياسات الشراء والبيع والتخزين حيث يضطر أصحاب المشروعات الصغيرة إلى الشراء بالأجل وتحمل الفوائد أو الزيادة على الأصل عند السداد فيما بعد وذلك لتمويل مشتريات المواد الخام والسلع والوسيطة ، وعادة ماتستخدم الكمبيالات التجارية كأدوات للوفاء جنبا إلى جنب مع الشيكات ، ولذلك فإن أسلوب البيع الآجل بالكمبيالات يكون أكثر شيوعاً لدى صغار الصناع الأمر الذى يمكنهم فى

بعض الأحوال من خصم قيمة هذه الأوراق التجارية قبل موعد الإستحقاق للحصول على السيولة اللأزمة لتمويل رأس المال العامل كلما دعت الضرورة إلى ذلك ، ونظراً لأن الأساليب السابقة يرتبط بها عادة وجود إختلال فى الهيكل التمويلى للمشروعات الصغيرة فإن أسلوب خصم الكمبيالات والشراء بالأجل والبيع بالآجل والخصم المسموح به والخصم المكتسب وضرورة التناسب بين فترة السداد وفترة الدفع تعتبر من المشاكل التى يهتم صغار الصناع عادة بها وتعتمد عليها معظم القرارات التمويلية للمشروعات الصغيرة .

وفيما يتعلق بقرارات التمويل بالعملات الأجنبية نجد أن المشروعات تعجز عادة عن الحصول على إحتياجاتها منها من جهات التمويل الخارجية بسبب ارتفاع أسعار الفائدة وأسعار الصرف بالجنيه المصرى وصعوبة الأجراءات والدراسات اللأزمة والضمانات .. ألخ [1] . ولذلك فإن القائمين على إدارة المشروعات الصغيرة عادة مايهتمون بإستخدام مستلزمات إنتاج وسلع وسيطة محلية حتى وأن كانت درجة جودتها أقل كثيراً من المنتجات المستوردة المماثلة وهو ماينعكس بعد ذلك على جودة المنتجات تامة الصنع .

أما تمويل الآلات والمعدات أو رأس المال الثابت فإن المشروعات

---

(١) النشر الإقتصادية - بنك الأسكندرية - المجلد ٢٢ عام ١٩٩٠ ص ٤٦ .وإنظر كذلك دراسة بنك مصر عن تمويل الصناعات الصغيرة - النشر الإقتصادية - العدد الثانى عام ١٩٨٩ .

الصغيرة عادة ماتلجأ إلى شراء آلات وماكينات مستعملة من مخلفات المصانع الكبيرة أو مصنعة محليا بجودة متخصصة ولاشك أن ضعف الإمكانيات التمويلية يكمن وراء ذلك .

وللتغلب على تلك المعوقات فإن هناك بعض المشروعات الصغيرة التى تلجأ إلى التمويل التأجيرى للأصول من البنوك الإسلامية كما سبق القول حيث تقوم بدفع أقساط سنوية أو شهرية حسب الإتفاق ثم يتملك المشروع الأصل فى نهاية المدة بعد إنتهاء كافة الأقساط التى تشتمل على ربح البنك ومصروفاته الإدارية والعمولات المستحقة .. ألخ . ولايقتصر هذا الأسلوب التمويلى على البنوك الإسلامية فحسب ، بل إن هناك شركات ومؤسسات تمويل بدأت تتجه إلى إتباع هذه السياسة التمويلية للحصول على إحتياجات المشروع الصغير من الآلات والمعدات وغيرها من الأصول بإعتبارها سياسة قليلة الأعباء على موازنات هذه المشروعات .

وقد أوضحت تجارب بعض الدول التى تطبق فكرة المجمع الصناعى أن أصحاب المشروعات الصغيرة يمكنهم الحصول على بعض الخدمات المالية والإقتصادية التى يقوم بها المجمع سواء من حيث توفير مصادر وضمانات القروض ، وتحسين شروط الإقتراض ، وتوفير الخدمات الفنية كجزء من عملية الأقراض لضمان حسن إستخدام القروض عن طريق الشراء أو التأجير .

ثالثاً : سياسة التسعير للمنتجات :-

يعتمد أصحاب ومديروا المشروعات الصغيرة فى تسعير منتجاتهم عادة على تغيرات أسعار مستلزمات الإنتاج مع المحافظة على هامش ربح مقابل الإدارة والمصنعية فى حالة ما إذا كان صاحب المشروع هو القائم بالإدارة، ولذلك فإن تحريك أسعار بيع منتجات الصناعات الصغيرة صعوداً أو هبوطاً يكون محكوماً بالدرجة الأولى بتغيرات التكاليف المتغيرة والتى تتمثل أساساً فى تغيرات أسعار شراء مستلزمات الإنتاج والسلع الوسيطة وأجور العمالة .. آلخ .

ويلاحظ أن تسعير المنتجات التى تنتجها صناعات صغيرة يتأثر كثيراً بالأسعار التى تباع بها المنتجات المماثلة التى تنتجها صناعات كبيرة بالإضافة إلى أسعار بيع المنتجات المماثلة التى تنتجها صناعات صغيرة أخرى فى نفس المنطقة الجغرافية .

ويجدر الإشارة إلى أن الغرف التجارية وإتحادات الصناعة والجمعيات التعاونية والحرفية والمهنية عادة ماتؤثر فى السياسة السعرية لمنتجات الصناعات الصغيرة لدى تحليلها ومناقشتها للمشاكل والصعوبات وظروف الأسواق المحلية والخارجية بإجتماع أعضاء الشعب المختلفة والتوصية أو أقتراح سياسة معينة للتسعير توصى المنتجين أن يطبقوها خلال فترة زمنية معينة .

ويلاحظ كذلك أن هناك بعض المنتجات التى تنتجها الصناعات

الصغيرة والتعاونية والحرفية والمهنية التى ترى الدولة ممثلة فى السلطات المحلية فى المحافظات أو وزارة التموين أو غيرها ضرورة تحديد هامش ربح معين أو حدود قصوى لأسعار بيع المنتجات حماية للمستهلك المحلى أو لاعتبارات إنتاجية أو إقتصادية أو إجتماعية ، وفى مثل هذه الحالات نجد أن المنتجين يلجأون إلى التلاعب فى الجودة والمواصفات الفنية أو البحث عن أسواق بديلة للبيع لاتخضع لقرارات التسعير سواء فى الداخل أو فى الخارج بغرض التصدير إذا تيسرلهم ذلك .

وقد أشارت أحدى الدراسات التى أجريت على الصناعات الصغيرة بإعتبارها أحد القطاعات التى يشملها سوق العمل غير المنظم والتى قام بها الجهاز المركزى للتعبئة العامة والأحصاء عام ١٩٨٢ أن الصناعات الصغيرة تعانى من إرتفاع أجور العمال وإرتفاع أسعار المواد الأولية وأن ترتيب هذه المشاكل الثانى والرابع على التوالى بالنسبة لإجمالى أوزان كافة المشكلات التى تواجهها [١] ، وأن ذلك يؤثر على أسعار بيع المنتجات وفى النهاية ينعكس ذلك على هامش الربح المحقق .

وتعتبر الخبرة العملية بأحوال السوق من العوامل التى يتحسسها أصحاب ومديروا الصناعات الصغيرة عند تحديد أسعار بيع منتجاتهم حيث نجد أن كثيراً من المنتجات التى تنتجها هذه الصناعات يكون

---

(١) الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء - دراسة سوق العمل فى القطاع غير المنظم عام ١٩٨٢

إستهلاكها موسمياً أى أن الطلب هنا طلب موسمى يمكن خلال فترة الموسمية الوصول بالأسعار المحددة إلى أعلى معدلاتها لتحقيق أفضل أرباح ممكنة ثم تهبط أسعار بيع المنتجات بعد أنهاء موسم البيع ، ويتم إتباع أساليب الأوكازيون للتخلص من المخزون الذى لم يتم بيعه خلال موسم مبيعاتهم أو الطلب عليه ، وبطبيعة الحال فإن الهبوط بالأسعار يكون إلى أدنى المستويات التى يتحول بعدها الربح إلى خسارة أى أن السعر لايقل عن التكلفة الحدية فى ظروف السوق الحرة .

رابعاً : سياسة العمالة :-

تتجه الصناعات الصغيرة فى مصر إلى إستخدام العمالة قليلة العدد حيث توضح بعض الأحصائيات الرسمية أن الصناعات التى تستخدم عمالاً لايزيد عددهم عن عشرة أفراد يصل عددها إلى ٧٢٠١ صناعة تمثل ٦٠,٩٪ من أجمالى عدد الصناعات .

ويلاحظ أن ٢٧,٦٪ من هذه الصناعات تعمل فى مجال الغزل والنسيج ، ٣٤,١٪ فى مجال الصناعات الهندسية ، ١٢,٤٪ فى مجال الصناعات الغذائية ، ١٤,٤ ٪ فى مجال الصناعات الكيمائية ، ١١,٥٪ فى صناعات آخرى كما يتضح من الجدول التالى رقم (٨) .

جدول رقم (٨)
العمالة فى الصناعات الصغيرة

الصناعة / العمال	صناعات غذائية	صناعات غزل ونسيج	صناعات كيمائية	صناعات هندسية	صناعات أخرى	الإجمالى
١٠ فأقل	٨٩٤	١٩٨٧	١٠٣٩	٢٤٦٠	٨٢١	٧٢٠١
١٠-٥٠	٦٤١	١٢٩٧	٥٧٥	٨٨٨	٣٦١	٣٦٢
٥٠-١٠٠	١٦٢	١٢٩	٥٩	٨٩	٢٦	٤٦٥
١٠٠فأكثر	١٣٢	١٠٨	٥٢	٦٩	٢٦	٣٨٧
إجمالى	١٨٢٩	٣٥٢١	١٧٢٥	٣٥٠٦	١٢٣٤	١١٨١٥

المصدر : دراسة مجلس الشورى عن الصناعات الصغيرة-١٩٩١-ص ١٢وذلك نقلاً عن غرفة عمليات الصناعات - الهيئة العامة للتصنيع .

ومن الجدول رقم (٨) يمكن إستنتاج مايلى :-

أ- الصناعات الصغيرة التى تستخدم عمالة بين ١٠ ، ٥٠ عامل يبلغ عددها ٣٧٦٠ صناعة تمثل ٣١,٨٪ من الإجمالى وأن ١٧٪ منها تعمل فى مجال الصناعات الغذائية و ٣٤,٥٪ فى صناعة الغزل والنسيج ، ١٥,٣٪ منها فى الصناعات الكيماوية ، ٢٣,٦٪ فى الصناعات الهندسية ، ٩,٦٪ فى صناعات آخرى .

ب- حوال ٨٤٪ من عدد الصناعات الكلية يستخدمون عمالة عددها خمسين عامل فأقل ، وأن حوالى ٧٪ من الصناعات الكلية تعمل فى صناعات تستخدم عمالة تزيد على الخمسين عامل .- الصناعات التى

تستخدم عمالة قدرها مائة عامل فأكثر تعتبر نسبتها ضئيلة للغاية حيث تبلغ ٣,٣٪ فقط ، وهذا يعنى أن الصناعات الصغيرة فى مصر لاتستوعب أعداد كبيرة من العمالة وبالتالى يقل دورها فى علاج مشكلة البطالة ، كما أنها لاتستطيع الاستفادة من ميزة رخص أجور العمالة المحلية مقارنة بأجور العمالة فى الدول الآخرى ومن ثم عدم القدرة على المنافسة فى أسواق التصدير العالمية .

وتشير بعض الأحصائيات الآخرى[١] أن عدد العمال الذين يعملون فى الصناعات الصغيرة خلال الفترة (١٩٨١ - ١٩٨٧) بلغ ٢٧٧٧٥٠ عامل بمعدل ٥٥ ألف عامل فى السنة ، فقد إرتفع عدد العمال من ٣٣,٤ ألف عامل عام ١٩٨٢ حتى بلغ ٥٢,٤ ألف عامل عام ١٩٨٧، وإن كان العدد فى هذه السنة قد إنخفض عن العدد فى السنة السابقة ١٩٨٦ التى بلغ فيها عدد العمال ٦٨,٦ ألف عامل نتيجة التراجع الذى حدث فى عدد الصناعات الغذائية التى تستوعب أعداداً كبيرة من الأيدى العاملة يليها صناعة الغزل والنسيج .

ويوضح التوزيع الجغرافى للعمالة فى الصناعات الصغيرة أن المناطق التى يوجد بها أكبر عدد من العمالة هى القاهرة الكبرى والأسكندرية حيث يوجد فى هذه المناطق معظم صناعات الغزل والنسيج والصناعات الغذائية والصناعات الهندسية والصناعات الكيماوية .

والجدول رقم (٩) يوضح ماسبق :

(١) وزارة الصناعة - الهيئة العامة للتصنيع - غرفة عمليات الصناعة .

جدول رقم (٩)

التوزيع الجغرافى لعدد العاملين فى الصناعات الصغيرة

خلال الثلاث سنوات الأولى من خطة ٨٨/٨٧ -١٩٩٢/٩١ (عامل)

المنطقة الصناعة	غذائية	غزل ونسيج	كيماوية	هندسية	مراد بناء	معدنية	الإجمالى
الاسكندرية	٥٠١	٢٢٥	١٨٨	٤٤٧	١٩	—	١٣٨٠
القاهرة الكبرى	٣٠٠٢	١١٩٩	٥٦٩	٦٢١٣	١٩١	٥	١١١٧٩
المحافظات الأخرى	٧٤٤	٢٥٢٤	٥٨٢	١٧٨٢	٢٠١	—	٥٨٣٣
الإجمالى	٤٢٤٧	٣٩٤٨	١٣٣٩	٨٤٤٢	٤١١	٥	١٨٣٩٢

المصدر : وزارة الصناعة - الهيئة العامة للتصنيع - غرفة عمليات الصناعة .

ويوضح الجدول رقم ٩ ما يلى :-

- عدد العمال اللذين يعملون فى الصناعات الصغيرة الموجودة فى القاهرة الكبرى يمثل ٨ , ٦٠٪ من الإجمالى .
- عدد العمال اللذين يعملون فى الصناعات الصغيرة الموجودة فى الإسكندرية يمثل نحو ٥ , ٧٪ من الإجمالى .
- معظم العمالة الموجودة فى صناعات القاهرة الكبرى تعمل فى مجال الصناعات الهندسية حيث يمثلون ٦ , ٥٥٪ من العاملين فى الصناعات يليهم العاملون فى صناعة الغزل والنسيج ويمثلون ٧ , ١٠٪ من الإجمالى .
- العاملون فى الصناعات الصغيرة فى بقية محافظات الجمهورية يمثلون

٣١,٧٪ من إجمالى العاملين ويعمل معظمهم فى صناعة الغزل والنسيج والصناعات الهندسية ثم الصناعات الغذائية .

وهكذا نجد أن الصناعات التى تقوم بتوظيف عمالة كثيرة العدد هى الصناعات التى تتوطن بالقرب من مناطق الكثافة السكانية فى مصر مثل القاهرة والجيزة والقليوبية والإسكندرية وبعض المحافظات الأخرى مثل الشرقية والدقهلية التى يوجد بها بعض الصناعات الهندسية ، ومثل سوهاج التى يوجد بها أعداد كبيرة من العمال اللذين يعملون فى مجال الغزل والنسيج .

ويجدر الإشارة إلى أن عدم إنتشار مراكز التدريب المهنى المتقدمة فى معظم محافظات الجمهورية له تأثير سلبى على درجة مهارة العمالة الموظفة فى الصناعات الصغيرة فضلا عدم وجود تثقيف صناعى مما يؤدى إلى ضعف إنتاجية العمال بشكل عام . وذلك على الرغم من إرتفاع إنتاجية العامل فى بداية الثمانينات عنها فى بداية السبعينات محسوبة بالجنيه / العامل . وكذلك إرتفاع تكلفة العمل فى الصناعات الصغيرة على الرغم من أنها تمثل ثلث تكلفة فرصة العمل فى الصناعات الكبيرة. ولكن انتاجية العامل فى الصناعات الصغيرة تنخفض إلى ما يقرب من نصف انتاجية العامل فى الصناعات الكبيرة وذلك وفقا لبيانات الجهاز المركزى للتعبة والإحصاء .

خامساً : سياسة الأجور :-

تلتزم إدارة المشروعات الصغيرة عند تحديد سياسة الأجور التى تطبقها بالقواعد العامة أو القانونية التى تجئ بها قوانين العمل والعمال سواء من حيث الحدود الدنيا للأجور والمرتبات أو من حيث الحوافز والمكافآت المرتبطة بمناسبات دينية أو سياسية أو بظروف إقتصادية أو إجتماعية ... ألخ .

وقد أشارت دراسة مجلس الشورى عن الصناعات الصغيرة إلى أن سياسة الأجور المتبعة حاليا لا تساعد على تحقيق معدلات الإنتاج المستهدفة نظرا لما تقرره قوانين العمل من حقوق لا يقابلها بالضرورة زيادة فى الإنتاج [(١)] .

ومن البيانات أو الإحصائيات التى نشرت فى الدراسة المذكورة نجد أن قيمة الأجور المدفوعة للعمال فى الصناعات الصغيرة خلال الفترة (١٩٨٢ - ١٩٨٧) بلغت ٦١٠ مليون جنيه بمعدل ١٢٠ مليون جنيه كل عام .

ويلاحظ أن الأجور المدفوعة قد إرتفعت قيمتها من ٧٠ مليون جنيه عام ١٩٨٢ إلى نحو ١٥٧ مليون جنيه عام ١٩٨٦ إلا أنها إنخفضت بعد

---

(١) المصدر : مجلس الشورى - دراسة عن الصناعات الصغيرة - ١٩٩١ - ص ٣٦ .

ذلك إلى نحو ١٢٥ مليون جنيه عام ١٩٨٧. ويرتبط ذلك بإنخفاض عدد العمال فى هذه السنة عن العدد فى السنة السابقة .

ومن البيانات المتاحة أمكن لنا حساب متوسط أجر العامل فى الصناعات الصغيرة خلال الخطة الأولى (١٩٨٢ - ١٩٨٧) فكانت القيمة كما موجود فى الجدول رقم (١٠) .

جدول رقم (١٠)

متوسط أجر العامل فى الصناعات الصغيرة (بالجنيه)

السنة	قيمة الأجور (بالألف جنيه)	عدد العمال (ألف عامل)	متوسط أجر العامل
١٩٨٢	٧٠٠٠٠	٣٣,٤	٢٠٩٥,٨
١٩٨٣	٦٤٠٠٠	٣٠,٤	٢١٠٥,٣
١٩٨٤	٩٥٠٠٠	٤٥,١	٢١٠٦,٤
١٩٨٥	٩٩٠٠٠	٤٧,٩	٢٠٦٦,٨
١٩٨٦	١٥٧٠٠٠	٦٨,٦	٢٢٨٨,٦
١٩٨٧	١٢٥٠٠٠	٥٢,٣	٢٣٩٠,١
الإجمالى	٦١٠٠٠٠	٢٧٧,٧	٢١٩٦,٦

المصدر : حسبت بمعرفة الباحث بناء على بيانات دراسة مجلس الشورى عن الصناعات الصغيرة - ١٩٩١ - ص ٢٢ .

ويوضح الجدول رقم (١٠) أن متوسط أجر العامل إتجه إلى الإرتفاع (بإستثناء عام ١٩٨٥) حتى بلغ ٢٣٩٠,١ جنيه فى عام ١٩٨٧ مقابل ٢٠٩٥,٨ جنيه عام ١٩٨٢ . أى أن متوسط أجر العامل خلال الفترة قد بلغ ٢١٩٦,٦ جنيه ، وهو متوسط يزيد عن متوسط أجر العامل فى مصر والذى بلغ ١٢٩٣,٨جنيه عام ١٩٨٨/٨٧ كما يوضحة تقرير خطة التنمية الإقتصادية والإجتماعية الصادر عن وزارة التخطيط .

وبعبارة آخرى فإن متوسط أجر العامل فى الصناعات الصغيرة يزيد بنسبة ٨٤,٧٪ عن متوسط أجر العامل فى مصر ، وهى نسبة لايخفى إرتفاعها .

سادساً : التسويق المحلى والخارجى للمنتجات :

تواجه ادارة المشروعات الصغيرة عدة مشاكل أو صعوبات مختلفة لدى تسويق منتجاتها فى الداخل أو فى خارج البلاد ، فعلى الصعيد الداخلى نجد أن هناك اتجاهات عامة لتشجيع الشراء من المشروعات العامة أو الحكومية طبقاً للوائح الادارية الخاصة بالمشتريات الحكومية والتى تلزم الجهات الحكومية والقطاع العام بعدم الشراء من القطاع الخاص أو منتجات المشروعات الصغيرة حتى وأن كانت جودتها وأسعارها أفضل ، ومن يفعل ذلك يعتبر مخالفاً للقواعد والقوانين والاجراءات الحكومية ويتعرض للعقاب والاتهام بسوء النية .. الخ . ولا شك أن ذلك يؤدى إلى تقليل فرص التسويق أمام الصناعات الصغيرة لقطاعات شراء محتملة كبيرة تتمثل فى الجهاز الادارى الحكومى والمحليات وشركات القطاع العام.

ويجدر ملاحظة أن الأنشطة التسويقية المختلفة تحتاج إلى امكانيات مالية و فنية كبيرة لا يستطيع المشروع الصغير تحملها ومن ثم فإن مشكلة ارتفاع تكاليف التسويق وارتفاع عمولات الوسطاء تعوق امكانية تسويق المنتجات محلياً وخارجياً بطبيعة الحال .

ونظراً لأن التسويق المباشر من خلال صالات العرض يحتاج أيضاً إلى امكانيات مالية وفنية فإن الصناعات الصغيرة لا تستطيع استخدام هذا

الأسلوب أيضاً لتسويق منتجاتها سواء فى الداخل أو فى الخارج إذا ما أرادت التصدير .

ويفتقر المسؤلون عن الصناعات الصغيرة إلى وجود وعى تسويقى مستمد من دراسة السوق وطبيعة السلع المنافسة وكيفية مواجهتها وامكانية ذلك . ونظراً لأن منتجات الصناعات الصغيرة تتصف بانخفاض مستوى الجودة نتيجة عدم اجراء عمليات الاحلال والتجديد بصفة مستمرة مع انخفاض انتاجية العامل مما ترتب عليه ارتفاع تكاليف الانتاج ومن ثم ضرورة تحديد أسعار مرتفعة لبيع المنتجات وهو ما يؤدى بدوره إلى صعوبة المنافسة فى الأسواق وضآلة امكانية التصدير والمنافسة خارج الحدود .

ويلاحظ أن الاجراءات الادارية اللازمة لعملية التصدير وما يرتبط بها من تعقيدات تجعل المشروعات الصغيرة تفضل البيع المحلى ومن ثم تركيز الجهود الترويحية والتسويقية على الأسواق المحلية . ويزيد من صعوبة الأمر عدم الإرتباط من جانب الدولة على السلع الصناعية المراد تصديرها فى ضوء الطلب المحلى واحتياجات السوق الخارجى فى نفس الوقت .

وعلى خلاف الصناعات الكبيرة لا تستطيع الصناعات الصغيرة الانفاق على الدعاية والإعلان عن منتجاتها فى الداخل والخارج وعدم القدرة على منح خصم الكمية أو الخصم المسموح به ، وعدم القدرة على

تقديم خدمات ما بعد البيع فضلاً عن خدمات البيع ذاتها وعدم العناية بالتعبئة والتغليف مما يؤدى إلى صعوبة تسويق المنتجات بشكل فعال .

وهكذا نجد أن الصناعات الصغيرة تلجأ إلى اتباع أساليب تسويق غير فعالة ويضطر الكثير منها إلى التعاقد لتسويق منتجاته مع وسيط ذو إمكانيات تمويلية أو بواسطة صناعة كبيرة مع دفع العمولات أو نسب الخصم المتفق عليها بين الأطراف المختلفة .

وتلجأ بعض المشروعات الصغيرة إلى أسلوب التعاقد مقدماً على انتاج طلبية أو طلبات معينة بأسعار متفق عليها خلال فترة معينة بدلاً من تحمل مشاق وصعوبات التسويق والأنشطة اللازمة أو المرتبطة به . وفى مثل هذه الحالات يقوم المشترى بدفع جزء من الثمن الكلى مقدماً لتمويل شراء المستلزمات وأجور العمالة الفنية ثم الحصول على بقية القيمة عند تسليم المنتجات .

ويجدر الاشارة إلى أن محاولات تصدير منتجات الصناعات الصغيرة إلى أسواق الدول المتقدمة لم تحقق ما كان مرجواً منها وذلك لتباين مستويات التنمية وأنماط الطلب والهياكل الانتاجية بين مصر وهذه الدول . ولذلك فإن بعض الدراسات التى أجريت على تجارة مصر فى السلع الصناعية خارج البلاد توضح أنه من الأفضل من وجهة نظر التصنيع فى مصر رسم السياسة بحيث تتجه تجارة مصر الخارجية فى السلع الصناعية بشكل أكبر نحو الدول النامية فى افريقيا واسيا

وأمريكا اللاتينية بالآضافة إلى الدول العربية نظراً لتقارب مستويات التنمية والهياكل الانتاجية وانماط الطلب بين هذه الدول ومصر ، وذلك لا يعنى اهمال أسواق الدول المتقدمة بل مجرد تقليل الوزن النسبى لها فى تجارة السلع الصناعية مع مصر مع الابقاء على خطوط اتصال لنقل التكنولوچيا الحديثة والمعرفة الفنية والحصول على النقد الأجنبى اللازم لشراء أو استيراد مستلزمات الانتاج الغير متوفرة محلياً ، والضرورية للتصنيع المحلى (١) .

ومن ناحية أخرى فإن من أهم المشكلات التى تواجهها الصناعات الصغيرة عند تسويق منتجاتها فى الأسواق المختلفة تشابه منتجاتها من الناحية القطاعية مما يؤدى إلى ارتفاع درجة التنافس الذى يضر عملية التسويق بالاضافة إلى عدم لجوء الصناعات الصغيرة إلى طلب الخدمات الاستشارية التسويقية لعدم وجود الامكانيات المالية أو الرغبة فى المحافظة على اسرار وخصوصية النشاط الانتاجى والبيعى .

وبصفة عامة فإن المشاكل التسويقية ترتبط إلى حد كبير بعدم وجود سياسات واضحة سواء للأنتاج أو للمبيعات أو لشراء المواد الخام والسلع الوسيطة أو للاستثمار نتيجة الاعتماد على الجهد والخبرة الشخصية عند القيام بالأنشطة التسويقية المختلفة .

---

(١) دكتور محمد منير الطوخي : التكامل الاقتصادي العربي وتجارة مصر الخارجية في السلع المصنعة - بحث مقدم إلي المؤتمر العلمي السنوي الخامس عشر للاقتصاديين المصريين - ١ - ٣ ديسمبر ١٩٩٠ - الجمعية المصرية للاقتصاد السياسى والاحصاء والتشريع - القاهرة ١٩٩٠ - ص ٢٣ .

المبحث الرابع

التكيف الهيكلى واحتمالات النمو فى المستقبل

للتغلب على الصعوبات أو المعوقات التى تواجه الصناعات الصغيرة والحرفية والتعاونية والمهنية لابد من استخدام آليات اقتصادية وانتاجية لتحقيق التكيف الهيكلى لهذه القطاعات فى ضوء اتجاهات السياسات الاقتصادية الحالية والمستقبلية التى تتجه إلى تعميق التحرر الاقتصادى والاعتماد على آليات السوق فى تخصيص الموارد الاقتصادية .

وفى ضوء الدراسة التى قمنا بها لهذه القطاعات الصغيرة وما تبين منها من أوجه قصور فى مجالات الانتاج والتمويل والتسويق والعمالة والأجور .. الخ ، نستطيع أن نتفق على عدة مبادىء أولية لتحقيق التكيف الهيكلى لتلك الصناعات .

المبادىء الأولية التى يجب مراعاتها لتحقيق التكيف الهيكلى :

نستطيع أن نحدد عدة مبادىء تكون بمثابة ركائز يمكن الانطلاق منها لتحقيق التكيف الهيكلى وهى :

المبدأ الأول :

أن تكون الصناعات الصغيرة أحد المكونات الرئيسية فى الخطة العامة

للتنمية الاقتصادية والاجتماعية فى شكلها الجديد الذى يعتمد على أسلوب التخطيط التأشيرى وليس التخطيط المركزى الشامل الذى كان مطبقاً من قبل .

ويقصد بذلك أن توضع خطة الدولة بشكل واضح ومستقل استثمارات الصناعات الصغيرة والحرفية والتعاونية والمهنية والسياسات والأهداف التى ترى سلطات التخطيط أنها ضرورية لهذه الصناعات فى المرحلة المقبلة . وفى تصورنا أن الأهداف التى يتم تحديدها للصناعات الصغيرة تكون واضحة وتفصيلية وشاملة لأهداف الانتاج والاستثمار والعمالة والأجور والصادرات والواردات والفائض المتوقع تحقيقه ، والقيمة المضافة ... الخ ، وذلك مع بيان السياسات المباشرة وغير المباشرة التى تؤدى إلى تحقيق الأهداف الموضوعة لهذه الصناعات خلال فترة تنفيذ الخطة ، وذلك بالاضافة إلى تحديد التشابك القطاعى بين الصناعات الصغيرة وغيرها من القطاعات . وبذلك يكون للصناعات الصغيرة كيان واضح ومحدد عن غيره من القطاعات الصناعية الأخرى ، وهو ما تغفله خطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية حتى الآن ، حيث درجت هذه الخطط على اعتبار الصناعات الصغيرة داخلة ضمناً فى خطة التنمية الصناعية بشكل عام وهو ما جعلها تفقد الاهتمام المطلوب فى المراحل القادمة للتحرير الاقتصادى والرغبة فى دعم وتطوير هذه الصناعات لزيادة قدرتها على منافسة المنتجات المحلية والخارجية وقدرتها على المساهمة فى علاج مشكلة البطالة .

المبدأ الثانى :

ان يكون للصناعات الصغيرة مناطق توطن واضحة ومدروسة باستخدام الأساليب الفنية فى التوطن الصناعى والتى حددتها (اليونيدو) وهى أسلوب دراسة الجدوى الاقتصادية وأسلوب المضاعف الاقليمى وأسلوب البرمجة الخطية الاقليمية وأسلوب تحديد التركيب الأمثل للوحدات الصناعية وأسلوب التحليل الاقليمى لنسبة المستخدم / المنتج .

وذلك حتى يمكن أن تشمل خريطة التنمية الصناعية فى مصر على التوزيع الجغرافى المدروس علمياً لتوطن الصناعات الصغيرة فى مختلف أنحاء الجمهورية .

إن تحديد مثل هذه الخريطة يساعد جهات التخطيط والتنفيذ على رسم السياسات الاقتصادية الكفيلة بتحقيق أهداف التخطيط للصناعات الصغيرة وربطها بالمزايا والحوافز المادية والمكانية والوفورات المختلفة التى تتحقق من إنتشار الصناعات الصغيرة بدلاً من تركيزها فى القاهرة الكبرى والاسكندرية على النحو الذى أوضحته الدراسة .

المبدأ الثالث :

أى تعديل للهيكل التنظيمى للصناعات الصغيرة والتعاونية والحرفية يجب أن يكون فى اطار أهداف هذا القطاع بحيث يكون هناك ارتباط تام بين الهيكل التنظيمى وتحقيق أهداف تلك الصناعات . ويقصد بذلك أن

يكون لكل جهة ادارية مسئولة عن الصناعات الصغيرة دور واضح وفعال في تحقيق أحد أو بعض أهداف الصناعات الصغيرة كما تحددها سلطات التخطيط التأشيرى بالمشاركة مع النقابات المهنية والغرف التجارية والجهات الأخرى المعنية بتنمية الصناعات الصغيرة .

المبدأ الرابع :

أن التحرر الاقتصادى لا يمنع من تحقيق حد أدنى من الحماية للصناعات الصغيرة من منافسة المشروعات الكبيرة المحلية أو من منتجات مستوردة من الخارج . ولا يعنى ذلك ضرورة فرض قيود على المشروعات الأخرى أو منع الواردات المنافسة على الأطلاق بقدر ما يعنى دعم وتشجيع وتطوير منتجات الصناعات الصغيرة وتوفير الامكانيات الفنية والتكنولوچية الحديثة لها بحيث تكون فى حالة تطوير ذاتى مستمر لامكانياتها وقدرتها على المنافسة .

ولعله يمكن التوصل إلى صيغ للتعاون بدلاً من التنافس بين منتجات الصناعات الصغيرة ومنتجات الصناعات الكبيرة وهو ما يشير إلى أهمية الحرص على وجود وفورات متبادلة بين الجانبين وتشجيع الصناعات المغذية والصناعات المكملة فى الاستعمال بدلاً من التنافس بين الصناعات الصغيرة وبعضها البعض واضعاف كل طرف للآخر .

المبدأ الخامس :

تعدد جهات التمويل مع ضآلة امكانيات كل جهة لا يؤدى إلى حل المشاكل التمويلية التى يعانى منها قطاع الصناعات الصغيرة والحرفية والمهنية والتعاونية ، ولكن من الضرورى التوصل إلى صيغة لتنسيق الجهود بين جهات التمويل المحلية وجهات التمويل الأجنبية مع زيادة حجم الأموال التى يمكن للمشروع الصغير الحصول عليها من تلك الجهات بشروط ميسرة . ويرتبط ذلك بطبيعة الحال بحجم المكون الأجنبى فى استثمارات هذه الصناعات وضرورة تقليصه فى السنوات القادمة للاعتماد على الموارد المحلية والصناعات البيئية مع تقليل حجم مستلزمات الانتاج المستوردة من الخارج .

المبدأ السادس :

إذا كانت الدولة تتجه الآن إلى اصدار قانون موحد للاستثمار فى مصر بحيث يطبق على كافة مشروعات الاستثمار الخاضعة لقانون ٢٣٠ ، وقانون ١٥٩ ، وقانون ٢٠٣ .. الخ فإنه يجب أن يسبق ذلك اعداد قانون موحد للمعاملة الاستثمارية للصناعات الصغيرة والحرفية والتعاونية والمهنية بدلاً من خضوعها الآن لقوانين متعددة . أي أنه يجب توحيد معاملة الاستثمار والمزايا والحوافز والقيود ... الخ التى تطبق على تلك المشروعات الصغيرة بحيث تخضع لقانون موحد توطئة لخضوعها فيما بعد لقانون الاستثمار الموحد المزمع صدوره فى السنوات القادمة .

المبدأ السابع :

أن الاهتمام بالجوانب التخطيطية والفنية لتنمية الصناعات الصغيرة يجب ألا يشغلنا عن الاهتمام بالجوانب الادارية اللازمة لمساعدة ادارة المشروعات الصغيرة على اتخاذ قرارات ادارية وتنظيمية وتسويقية وتبسيط الاجراءات وادارة الوقت بكفاءة والعناية بالتدريب الادارى جنباً إلى جنب مع التدريب الفنى أو المهنى .

وتعتبر مسألة الاهتمام بالجوانب الادارية للصناعات الصغيرة مسئولية مشتركة بين أصحاب المشروعات والجهات المسئولة عن التنمية الصناعية فى مصر بصفة عامة . حيث يمكن تحقيق قدر من التعاون بين الجانبين للتغلب على معوقات انخفاض القدرة التمويلية للصناعات الصغيرة وضعف الانفاق على التطوير الادارى والتدريب الادارى ، وعلى معوقات عدم وجود الخبرة الإدارية المستندة إلى أساس علمى لدى العاملين فى تلك الصناعات . وقد أوضحت تجارب الدول النامية التى اهتمت بتنمية الصناعات الصغيرة أهمية تقديم الخدمات الاستشارية والإدارية للمشروعات الصغيرة من جانب الجهات الرسمية المتخصصة حتى يمكن رفع أنتاجية العمالة وزيادة قدرة ادارة المشروع على اتخاذ قرارات سليمة .

وفى ضوء المبادىء السبع السابقة نستطيع أن نقدم بعض التوصيات

التى يمكن أن تساعد على تحقيق التكيف الهيكلى للصناعات الصغيرة والحرفية والتعاونية والمهنية .

أولاً :

ضرورة وجود جهة قومية واحدة مسئولة عن الصناعات الصغيرة والحرفية والمهنية وتقوم هذه الجهة بأمر تنفيذ قانون موحد للاستثمار فى الصناعات المذكورة والعمل على تقديم كافة سبل الدعم والتوجيه والارشاد والرقابة والتفتيش والتأكد من التزامها بأحكام القانون الذى ينظم عملها وبالمعايير والمواصفات الفنية والتكنولوچية السليمة . وذلك فى أطار تطوير الهيكل التنظيمى للصناعات الصغيرة بدلاً من وجود جهات متعددة لا يوجد أى تنسيق بينها وتعمل جميعها فى مجال تنمية الصناعات الصغيرة .

ثانياً :

يجب التوسع فى أنشاء المجمعات الصناعية فى المدن الجديدة وفى شتى أنحاء الجمهورية بحيث توفر المصانع الجاهزة للتشغيل وتوفير الخدمات الأساسية والمرافق وذلك بتمويل من مدخرات العاملين فى الخارج بالتعاون مع بنك التنمية الصناعية وبعض بنوك الاستثمار حيث أن تجميع الصناعات الصغيرة معا فى المجمعات الصناعية يؤدى إلى تحقيق التنسيق والتكامل بينها وتحقيق وفرات الحجم ومزايا التخصص وتوفير

تسهيلات الخدمات المشتركة بالاضافة إلى تنظيم عمليات التعاون والتبادل فى الانتاج والتوزيع [1] .

كما تساعد المجمعات الصناعية على خلق صناعات حرفية وصغيرة غير تقليدية تتكامل مع الصناعات الصغيرة وتقديم الخدمات المالية والاقتصادية والخدمات الفنية والتكنولوجية وذلك بالاضافة إلى الخدمات الادارية والخدمات العامة مثل توفير البيانات الفنية والاقتصادية وبيانات المنشأت الصناعية المغذية لصناعات كبيرة .

ثالثاً :

دمج صناديق التمويل المتعلقة بتمويل الصناعات الصغيرة وفروع البنوك والمؤسسات المالية المعنية بتمويل هذه الصناعات فى جهاز واحد أو بنك واحد ذو امكانيات مالية كبيرة تمكنه من القيام بمنح الائتمان الميسر وبالحجم المرغوب لمساعدة الصناعات الصغيرة على التغلب على مشاكل نقص التمويل . ويمكن أن تكون الجهة المسئولة عن تمويل الصناعات الصغيرة تعمل بالتنسيق مع شركة ضمان مخاطر الاستثمار للصناعات الصغيرة وأن تصب فيها كافة موارد التمويل الخارجى الذى يمنح لدعم وتنمية الصناعات الصغيرة وذلك بدلاً من تشتيت الجهود وتقديم قروض

(١) فؤاد أبو زغلة - الإهتمام بالصناعات الصغيرة - مجلة المدير العربى - العدد ١١٥

قليلة الحجم وارتفاع تكاليف العمل المصرفى وارتفاع درجة المخاطرة عند منح الائتمان وعزوف البنوك عن منح التمويل المناسب لهذه الصناعات .

رابعــاً :

مساعدة الصناعات الصغيرة على التغلب على المشاكل التسويقية التى تعانى منها وذلك عن طريق انشاء ادارة فى بنك تنمية الصادرات المصرية تختص بصادرات الصناعات الصغيرة ومنح التمويل اللازم لها للحصول على مستلزمات الانتاج والمواد الخام المستوردة وتمويل بعض مراحل الأنتاج المخصص للتصدير .

كما يجب زيادة الرسوم الجمركية على المنتجات المستوردة التى تنافس منتجات الصناعات الصغيرة مع تخفيض الرسوم الجمركية على واردات هذه الصناعات من المواد الخام والوسيطة وقطع الغيار ... الخ . وذلك بالاضافة إلى تبسيط اجراءات التصدير والاستيراد ، وقيام وزارة الاقتصاد بإنشاء معرض دائم لمنتجات الصناعات الصغيرة لمساعدتها على التسويق الخارجى لمنتجاتها ، وأن يقوم مركز تنمية الصادرات بتقديم المعلومات والبيانات التى تساعد هذه الصناعات على التصدير إلى الخارج .

خامساً :

انشاء مركز تدريب ادارى لمساعدة ادارة الصناعات الصغيرة على وضع سياسات انتج واستثمار وتسويق وعمالة .. الخ بشكل علمى سليم وذلك بالاضافة إلى العمل على رفع انتاجية الاخصائيين الاداريين والمهنيين داخل هذه المشروعات وزيادة انتاجية العمالة بصفة عامة والاهتمام بالتدريب الفنى والتحويلى وتقديم البحوث والدراسات والاستشارات الادارية التى تساعد ادارة المشروع الصغير على حل المشكلات والقضاء على الاختناقات التى تواجهها من حين لآخر .

الفهـــرس

رقم الإيداع بدار الكتب
١٩٩٥ / ٢٨٨٣
I.S.B.N. 977 - 00 -8522 - 7

مطبعة العمرانية للأوفست
٢ ش يوسف عثمان - العمرانية الغربية الجيزة
تليفون ٥٣٧٥٥٠

